الدورة الانتخابية الخامسة
السنة التشريعية الأول
الفصل التشريعي الثاني

جلسة رقم (١١)
السبت (٢٠٢٢/١١/١٩) م

م/ محضر الجلسة

إفتتحت الجلسة بنصاب : (٢٢٣) نائباً.
بدأت الجلسة الساعة (١:٠٣) عصراً.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

بسم الله الرحمن الرحيم

نيابةً عن الشعب نفتتح الجلسة الحادية عشرة من الدورة الإنتخابية الخامسة، السنة التشريعية الأولى، الفصل التشريعي الثاني نبدؤها بقراءة آيات من القرآن الكريم.

- الموظف همام عدنان:-

يتلو آيات من القرآن الكريم.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

شكراً جزيلاً.

- النائبة فيان دخيل (نقطة نظام):-

ينص الدستور العراقي على مبدأ حسن الجوار ويلتزم بعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى ويسعى الى حل النزاعات بالوسائل السلمية ويقيم علاقاته على أساس المصالح المشتركة والتعامل بالمثل ويحترم التزاماته الدولية.

الجمهورية الإسلامية الإيرانية تكررت هجماتها على إقليم كردستان وفي كل مرة يذهب ضحيتها أبرياء ومدنيين وكل مرة لديها حجج واهية في قصف إقليم كردستان نحن نطالب مجلس النواب العراقي أن يكون له وقفة من هذه الهجمات ونحن لا نقبل أن نكون ساحة لتصفية الحسابات في الوقت نفسه يجب

احترام السيادة العراقية من الجانب الإيراني وهذه الهجمات التي تكررت يجب أن لا تتكرر وعلى البرلمان العراقي والحكومة العراقية الوقوف بوجه هذه الهجمات التي يقوم بها الجانب الإيراني على إقليم كردستان.

- النائب هه ريم كمال:-

محافظة السليمانية أعلنت الحداد بسبب الحادث المؤسف وهو تسريب الغاز في إحدى المنازل مما أسفر عن وفاة (١٨) شخص وإصابة العشرات بالجروح نسأل الله أن يرحمهم ولذويهم الصبر والسلوان وللجرحى الشفاء العاجل.

أيضاً نشكر كل المؤسسات والجهات المشاركة في الإنقاذ والمساعدة بهذه الحادثة المؤلمة.

ترحماً لارواح الشهداء من خلالكم الوقوف دقيقة لقراءة سورة الفاتحة.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

نعم.

(تمت قراءة سورة الفاتحة وقوفاً على أرواح الشهداء).

- النائبة اخلاص الدليمي(نقطة نظام):-

الدستور المادة (١) التي تقول (جمهورية العراق دولة اتحادية واحدة مستقلة ذات سيادة كاملة نظام الحكم فيها جمهوري نيابي برلماني ديمقراطي وهذا الدستور ضامن لوحدة العراق) سوف انطلق من سيادة العراق اليوم سيادة العراق تنتهك يومياً أمام صمت حكومي واضح من قبل الحكومة الحالية فيما مضى كان هنالك حكومة واليوم مررنا بأن تكون حكومة جديدة ولم يكن هناك اي إجراء تجاه هذا القصف من الحكومة السابقة وكان هنالك عدة مواقف واليوم ما هو موقف الحكومة الحالية من هذا القصف المستمر يومياً على المؤسسات المدنية؟

سيادة الرئيس، سوف أتكلم بتفاصيل أكثر، إذا كان هذا التهديد يطول إقليم كردستان بحجة أن هنالك أحزاب معارضة في الإقليم هذه الأحزاب موجودة منذ النظام السابق لماذا لم تتمكن الدولة الجارة إيران من قصف هذه المواقع في زمن النظام السابق؟ ولماذا اليوم القصف مستمر على أراضي العراق يومياً وانتهاك لسيادته؟ هل هو عدم احترام للساسة الحاليين مع جل احترامي؟ علينا أن يكون لدينا موقف واضح كحكومة عراقية أنا استغرب مجلس الوزراء لم يعقد جلسة طارئة وكذلك مجلس النواب وأراضي العراق تنتهك حرماته يومياً من قبل الدول أي كانت الذرائع لا يجوز لها أن تنتهك سيادة العراق ونطالب السيد رئيس الوزراء والحكومة المعنية والجهات المعنية الجلوس أمام الشعب العراقي وإيضاح عدم أخذهم أي إجراء تجاه هذا القصف.

- النائب فالح الخزعلي (نقطة نظام):-

في الوقت الذي الكل حريص على السيادة العراقية وانسجاماً مع المادة (٥٠) من الدستور بات لزاماً على الحكومة والسلطة التشريعية أن يكون لها موقف حيال الوجود الأجنبي في العراق وخاصة الوجود الأمريكي والتركي لذا نعلم جنابكم أن يكون لكم موقف في العراق (٩٠) نقطة توغل للوجود التركي في الأراضي العراقية خمسة قواعد تركية وواحدة في الموصل والدعوة الى لجنة الأمن والدفاع والتي سبق أن وجهتها وأدعو النواب الآن في محافظة الموصل أن يهبوا الى البعشيقة ليروا أكثر من (٥٠٠) عسكري

تركي في قاعدة البعشيقة أيضاً نرفض وجود جماعات إرهابية تهدد دول الجوار تركيا أو إيران أو أي دولة وبالتالي المسؤولية تقع على عاتق الحكومة وتتحمل مسؤولياتها اعتقد أن السيادة لا تتجزأ نحن مقبلين على ذكرى استشهاد شهداء قادة النصر الشهيد محل فخرنا واعتزازنا الذي شارك في تحرير وتحقيق الانتصارات لثلث العراق الذي وقع في يد داعش الشهيد أبو مهدي المهندس رضوان الله عليه حيث كان الكثير من النواب الذين يستنكرون الوجود الأجنبي قد خرجوا من التصويت لإخراج القوات الأجنبية وأيضاً الشهيد القائد الذي كان حضوره مميزاً ومباركاً وعظيماً بدعم العراق الشهيد قاسم السليماني أين كان الكثير من النواب الذين يستنكرون أو يرفضون الوجود الأجنبي؟ لذلك السيادة لا تتجزأ أدعو لجنة الأمن والدفاع أن تذهب القواعد في شمال العراق وتزورها وان يكون موقف للحكومة هذه مسؤولية نرفض استهداف العراق والسيادة العراقية ونرفض وجود أجنبي على الأراضي العراقية أيضاً لا يفوتنا اليوم مناطق الوسط والجنوب تأن من الجوع والعطش كان عددنا (٢٠) مليون والماء برد من دجلة (٢٥٠٠) متر مكعب بالثانية اليوم نحن (٤٢) مليون والذي يرد من تركيا اقل من (٢٠٠) متر مكعب بالثانية من دجلة أما الفرات (٢٠٠) متر مكعب بالثانية وبالتالي مع تركيا يحتاج الى موقف وزير الخارجية ووزير الموارد المائية ولكن مساعيهم فشلت لأنهم لم يستطيعوا أن يقفوا في وجه التحدي أدعو من خلال مجلس النواب ومن جنابكم مع رئيس الجمهورية ومع رئيس مجلس الوزراء الذهاب بوفد مشترك الى إيران وتركيا خاصة لأنه دجلة والفرات ينبعون من تركيا لأنه الآن يوجد دمار للمزارعين ضرر ديموغرافي هذا المطلب يجب أن يثبت عند جنابك.

- النائب صباح صبحي (نقطة نظام):-

نقطة النظام المادة (١) من الدستور العراقي التي تقول (جمهورية العراق دولة اتحادية واحدة مستقلة ذات سيادة كاملة) يجب أن نضع حد للتجاوزات التي تقوم بها الجارة وغير الجارة في مسالة التدخل والتهديد بالقوة نحن نرفض رفض قاطع مسالة الأفعال العسكرية والغير العسكرية التي تتعرض لها الدولة العراقية الفدرالية ويجب أن يكون لنا موقف حازم في مسالة التهديدات العسكرية من أي دولة كانت وهذا الأمر يتعارض مع القانون الدولي وكافة المواثيق الدولية والأعراف الدولية يجب أن يكون لنا موقف صريح وواضح وليس خجول يجب التوصية لاستنكار هذه الأفعال العسكرية ثم التوصية للحكومة من اجل العمل الدبلوماسي الدؤوب لحل المشاكل وتصفير المشاكل بيننا وبين كافة البلدان ويجب أن تعيش عوائلنا بأمن واستقرار.

- النائب ريبوار هادي (نقطة نظام):-

في الوقت الذي يمر به العراق عموماً وإقليم كردستان خصوصاً بمرحلة صعبة نتيجة القصف المتكرر والتهديد به من قبل بعض دول الجوار إيران وتركيا خلافاً للأعراف والمبادئ الدولية ومبادئ حسن الجوار وما يرافقه من صمت عجيب من قبل الدولة العراقية وسلطاتها الاتحادية كافة واستناداً الى المادة (٦٧) من الدستور التي أشارت الى أن رئيس الجمهورية هو رئيس الدولة ورمز وحدة الوطن ويمثل سيادة البلاد ويسهر على ضمان الالتزام بالدستور والمحافظة على استقلال العراق وسيادته ووحدته وسلامة أراضيه وبعد كل هذه التجاوزات لم نرى أي موقف من السيد رئيس الجمهورية في أداء واجباته تجاه شعبه

والتزاماته في المحافظة على سيادة وسلامة الأراضي العراقية وكذلك استناداً الى المادة (٨) من الدستور التي نصت على أن (الحكومة العراقية أن تقيم علاقات على أساس المصالح المشتركة والتعامل بالمثل) والمادة (١١٠) ثانياً من الدستور التي حددت اختصاصات السلطة الاتحادية في وضع سياسة الأمن الوطني وتنفيذها بما في ذلك إنشاء قوات مسلحة وإدارتها لتامين حماية وضمان حدود العراق والدفاع عنه ولكل ما تقدم واستناداً الى المواد الدستورية الحاكمة أنفة الذكر فان المسؤولية مسؤولية حماية الأراضي العراقية والمحافظة على سيادة العراق تقع على عاتق الحكومة العراقية وفي حال تقصير السلطة التنفيذية في أداء التزاماتها فان على مجلس النواب أن يمارس دوره الرقابي استناداً الى المادة (٦١) من الدستور ثانياً التي منحت الحق الرقابة على السلطة التنفيذية في حال عدم قيام مجلس النواب بأداء واجبه الدستوري في الرقابة على السلطة التنفيذية كما حصل في جلسة اليوم والجلسات السابقة يكون مجلس النواب مقصر في أداء واجبه الدستوري أمام شعبه وبدورنا كأعضاء مجلس النواب وبصفتنا ممثلين عن هذا الشعب الذي يروع يومياً من قبل دول الجوار دون أي موقف من قبل أي من السلطات الاتحادية ونذكر رئاسة مجلس النواب بضرورة الأخذ بزمام الأمور والقيام بواجبها في مساعدة السلطة التنفيذية والوقوف على أسباب السكوت عن هذه الاعتداءات السافرة على الأراضي العراقية وشعبه وبعكسه أي في حال عدم الاستجابة رئاسة المجلس لطلباتنا سوف نكون مضطرين الى مقاطعة جلسات المجلس تضامناً مع أبناء شعبنا في إقليم كردستان لحين تنفيذ مطالبنا ونود أن نبين أيضاً أن عدم استجابة لما تقدم سوف يدفع بإقليم كردستان التوجه الى المجتمع الدولي والأمم المتحدة ومجلس الأمن لإصدار قرار لحماية أراضي الإقليم وسماءه وشعبه من قبل المجتمع الدولي كما كان في النظام السابق.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

نقطة النظام الصحيحة هي المادة (٥٠) من الدستور التي تقول (اقسم بالله العظيم أن أؤدي مهماتي ومسؤولياتي القانونية بتفان وإخلاص وان أحافظ على استقلال العراق وسيادته واضع مصالح شعبه واسهر على سلامة أرضه وسماءه ومياهه وثرواته ونظامه الديمقراطي.... الى آخره) اقسمنا جميعاً للحفاظ على سيادة العراق والمخالفة ليس مخالفة الجلسة لذلك سمحت المناقشة في هذا الأمر بمجمل الاعتداءات التي يتعرض لها العراق اقسمنا جميعاً للحفاظ على سيادة العراق.

- النائب سالم العيساوي (نقطة نظام):-

نقطة النظام حول المادة (١) من الدستور العراقي والمادة (٥٠) فيما يخص سيادة العراق وحدة واحدة لا يتجزأ والقسم الذي اشرنا له هو الحفاظ على ثروات العراق ومياهه وسماءه اليوم هنالك تجاوزات ويستصرخون أصحاب الشأن والدوائر مدير عام الموانئ العراقية استصرخ بمجلس النواب العراقي بالحافظ على ميناء خور عبد الله الملاحي هنالك اتفاق مبرم من بعض الموظفين وكيل وزير النقل قدم تنازل عن خور عبد الله الملاحي وهذا هو ثروات العراق ونحن اقسمنا على الحافظ على هذه الثروات سبق وان قدمنا بحدود (٨٠) نائب لمناقشة هذا الموضوع أمام السادة النواب كما تعلم ميناء خور عبد الله الملاحي ميناء مهم وثروات أجيال وثروات بلد.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

كلا قصدك ميناء الفاو.

- النائب سالم العيساوي (نقطة نظام):-

كلا ميناء خور عبد الله الملاحي.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

هذه لنا؟.

- النائب سالم العيساوي:-

نعم لنا واليوم هنالك إشارات وبرتوكول موقع من قبل وكيل وزير النقل مع وكيل وزير المواصلات الكويتي بإشراف السفير العراقي بإخراج المنصات والمواد الملاحية والبواخر وسحبها من الجانب العراقي بالتالي اقسمنا نحن أن نحافظ على ثروات البلد لذا أرجو أن نعطي هذا الموضوع الأهمية وجعلها جلسة خاصة لمناقشة التجاوزات على هذه القنوات وبالتأكيد دولة الكويت دولة جارة وعزيزة ونكن لها كل الاحترام ولكن هذه ثروات بلد.

- النائب رعد الدهلكي (نقطة نظام):-

المداخلة نفس المادة (٥٠) بالنسبة لاستقلال العراق وسيادته ونرفض كل التدخلات في السيادة العراقية وخرقها من أي جهة كانت ومرفوضة رفض قاطع ولكن في نفس الوقت شتان ما بين وجود أو سلاح أو تدخل نستطيع أن نشكل لجنة تحقيقية بالتواصل مع الحكومة لإيجاد قرار معين أو اتخاذ موقف معين لأنه هذه الإجراءات هو وجود غير قانوني أو غير مسموح به هذا من جانب ولكن بنفس الوقت هنالك خرق كبير اسمه القصف قصف يسقط فيه شهداء وخراب الديار ورعب للناس ويحتاج الى موقف سريع أنا اعتقد أن الحكومة اليوم مسؤولة كما البرلمان مسؤول باتخاذ قرار حازم أمام هذه التدخلات وإلا أصبح العراق في زمن عدم اتخاذ قرارات أو الدفاع عن هذه أو تلك وسيادة العراق أصبحت ضعيفة جداً أو تكاد تكون معدومة لذا اعتقد يحتاج الى حضور السيد وزير الخارجية والذي بدوره نطالبه باستدعاء السفير الإيراني لتسليمه ورقة اعتراض واحتجاج لرفض هذا الإجرام الذي يقع على المواطنين العراقيين أن كان في الإقليم أو المحافظات الأخرى وبنفس الوقت هنالك موضوع أصعب حتى من القصف لأنه القصف يمكن أن يسقط شهداء اثنين أو ثلاثة ولكن قطع المياه من قبل إيران وتركيا أو أي جهة هو إبادة جماعية للعراقيين اليوم نهر ديالى جف بالكامل وللأسف حتى حضور السيد وزير الموارد لم يتكلم عن نهر ديالى وكأنه الموضوع لا يهمه تكلم عن نهري دجلة والفرات وهو حق نعم ولكن نهر ديالى أيضاً مقطوع بالكامل من الجانب الإيراني هذه المواضيع يجب أن تكون على طاولة النقاش واتخاذ بها قرارات حاسمة داخلية والعمل على إيصالها الى المجتمع الدولي لوضع العراق العام في خطر بسبب هذه التدخلات وهذا الإجرام من قبل دول الجوار بحق العراق وخصوصاً الإجرام الإيراني في القصف العراقي.

- النائب محما خليل (نقطة نظام):-

نقطة النظام المادة (١٠٩) من الدستور العراقي التي تقول (تحافظ السلطات الاتحادية على وحدة العراق وسلامته واستقلاله وسيادته ونظامه الديمقراطي الاتحادي) سيادة البلد تنتهك أمام أنظارنا يومياً ونحن

كسلطة عليا وممثلي الشعب العراقي أمام الصمت ودون إجراءات حقيقية وفق القانون والدستور ونستنكر كل الانتهاكات على سيادة البلد من الجارة إيران وتركيا والكويت اليوم هنالك تهديد باجتياح تركي لمنطقة سنجار وبغداد ندعو السيد رئيس الحكومة أن يتخذ موقفه الدستوري الواضح ومجيء السيد وزير الخارجية ووزير الدفاع والجهات المعنية وبيان موقف العراق وشعبه والحكومة اتجاه هذه الانتهاكات الصارخة التي لا احد منا يقبل بها أن سيادة البلد أهم من الماء والهواء والملبس والمأكل.

- النائب عطوان العطواني (نقطة نظام):-

الكل يتفق على أن سيادة البلد لا يتجزأ وهذا متفق عليه وفي استضافة معالي وزير الخارجية تحدث بصراحة وبكتب رسمية عدد التجاوزات التي حصلت من الجانب الإيراني هي (١١٦) في ذات الوقت التجاوزات التي حصلت من الجارة تركيا (٩٦٢٩) كلاهما سواسية كلها تستنكر وتشجب ولكن هل تعامل العراق بسياسة حسن الجوار؟ علينا أن نحاسب من أدى الى هذا التجاوز وليس فقط نحاسب الدول ونعاتبها هنالك أسباب أدت الى هذه الخروقات والتجاوزات وبالتالي هنالك تواجد جهات عسكرية وأحزاب مسلحة ولا توجد هنالك أحزاب مماثلة حتى نتعامل بالمثل عندما ترفض إيران تواجد أي جهة عسكرية تؤثر على امن البلد علينا أن نلتزم بهذا الموضوع وبالتالي من يخرق سيادة البلد عليه أن يحافظ على سيادة البلدان المجاورة وهذه الأحزاب أحزاب مسلحة وبكتب رسمية الجمهورية الإسلامية تخاطب وزارة الخارجية بان هنالك تجاوز وتآمر على البلد وأمنه وتعكس على الإقليم ولكن لا يوجد أي ردة فعل وعندما نتفق على خرق هذه السيادة علينا أن نبحث عن الأسباب ويجب أن تطلق سياسة الدولة وقوتها وتؤمن كل البلد واليوم نعاتب حكومة الإقليم هل وزارة الدفاع متمكنة في الإقليم؟ هل تستطيع حماية الحدود؟ كلا أذن الجواب والخلل هنا أما أن تكون سيادة البلد واحدة وسلطة الدولة تفرض على الجميع وإنما نعاتب الحكومة ونلومها ونحن من يتجاوز على دول الجوار.

- النائب نايف الشمري (نقطة نظام):-

لماذا نعطي ذريعة للدول بانتهاك سيادة العراق؟ علينا جميعاً كعراقيين جميع القوات الغير عراقية متواجدة على ارض العراق أن تخرج اليوم توجد ذريعة للدول تقصف الأراضي العراقية وعندما نلتقي بهذه الدول تقول لديكم قوات تهدد الأمن القومي لبلداننا ما فائدة وجود هذه القوات على الأراضي العراقية؟ دعهم يخرجون كفى اليوم يوجد شهداء لأنه جميع القوات الغير نظامية والغير عراقية تخرج من الأرض العراقية وهذه الأرض هي للعراقيين لماذا نعطي ذريعة للدول أن تقصف ويسقط شهداء وعندما نصدر بيانات الدول تقول أننا نهدد الأمن القومي لبلداننا.

- النائب مثنى أمين (نقطة نظام):-

الموضوع ربما لا يشبع بحثاً ولكن أضيف انه لا ينبغي سوق تبريرات لاعتداءات دول أخرى بتبرير اعتداءات دول أخرى كل هذه الاعتداءات يجب أن تستنكر معاً ثم لا يجوز أن نتكلم على انه لا نستطيع أن نحمي سيادة إقليم كردستان كجزء من العراق لأنه وزارة الدفاع ليست لها وجود أو ليس لها سيادة الجميع يعلم أن المجال الجوي العراقي كله سيادة عراقية واحدة وان سماء العراق الذي يخترق باستمرار بهذه الاستهدافات سواء عن طريق الطائرات المسيرة أو القصف ليس بسلطة اتحادية كاملة وبالتالي مثل

هذا التبرير أنا استغرب هل نحن عراقيين أم ننتمي الى اتجاهات أخرى؟ نحن جميعاً عراقيين ولدينا سيادة واحدة لا تتجزأ وأي اعتداء من أي دولة مستنكرة ومدانة ويجب أن تنتهي وهذه ليست مسؤولية وزارة الخارجية وهي لا تمتلك سيولة وسائل الدبلوماسية التي فعلتها وأنا لا أدافع عن موقف الوزارة التي كانت أحياناً ضعيفة جداً ولكن هذه المرة كان بيان الوزارة قوي ولكن هذه مسؤولية الدولة الاتحادية بكل سلطاتها الأمنية والعسكرية والاستخبارية وليست مسؤولية وزارة الخارجية ولكن وزارة الخارجية عليها أن تبادر الى مجموعة من الإجراءات برفع هذا الموضوع الى المستوى الدولي إذا كان لا يستطيع أن يفي بمتطلبات هذا الأمر على المستوى المحلي والقدرات القتالية.

- النائب عدنان فيحان (نقطة نظام):-

ان القسم الذي تم أداءه والواجب الوطني يحتم علينا أن نكون قدر المسؤولية وان لا نفصل السيادة حسب المقاسات الخاصة والمقاسات المكوناتية السيادة واحدة سواء كانت ارض أو شعب أو جو الإخوة يتكلمون عن اعتداءات إيرانية وتركية من حق النائب أن يعبر عن راية بخصوص أي موضوع معين ولكن هذه الأصوات التي تدين أو تستنكر هذه الاعتداءات أين كانت عندما حدث خرق كبير للسيادة العراقية بشكل واضح جداً في حادثة المطار واستشهاد الإخوة القادة؟ أين كانت عند تواجد قوات أجنبية رغم انه الدولة العراقية ووزارة الخارجية أتت الى هنا وقالت أن التواجد الأمريكي والتركي غير قانوني ولا يوجد أي اتفاقية بين الجانب العراقي أو التركي أين كانت هذه الأصوات؟ أنا أقول إخوتي ما دام تم التطرق الى موضوع السيادة والجميع يؤمن أن هنالك واجب قانوني ودستوري يلزمنا بعد أداء اليمين الذي قمنا باداءه وكذلك واجبنا الوطني يحتم علينا أن نبحث موضوع السيادة في جلسة خاصة والجميع يتكلم من اجل السيادة ولكن يجب أن يصدر قرار برلماني يثبت أن البرلمان بجميع مكوناته واتجاهاته يحترم السيادة العراقية ولا يحترمها في إقليم كردستان أو أي مكان آخر لذا الجميع يتكلم عن هذا الموضوع بكل صراحة ونخرج بقرار برلماني يلزم الحكومة العراقية لإخراج جميع القوات الأجنبية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

شكراً على المقترح السيدات والسادة النواب جلسة مغلقة غير معلنة يوم الثلاثاء تخصص لموضوع حفظ سيادة العراق.

*** الفقرة أولاً: تقرير ومناقشة القراءة الثانية لمشروع قانون الشراكة بين قطاعين العام والخاص، لجنة الاقتصاد والصناعة والتجارة واللجنة المالية.**

- النائب نوري احمد:

يقرأ تقرير القراءة الثانية لمشروع قانون الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

فقط التقرير ونأخذ مداخلات السيدة النائبة لا يوجد تقرير لجنة الاقتصاد وتقرير لجنة اللجنة المالية تقرير موحد متفق عليه من اللجنة الرئيسية واللجان الساندة لا يوجد شيء اسمه تقرير اللجنة المالية رؤساء اللجان النيابية الأكبر سناً حسب النظام الداخلي سلسلة الإجراءات التشريعية القراءة الأولى هي إعلان وصول القانون الى المجلس والخطوة الأولى للإجراءات التشريعية في القراءة الأولى تستغرب رئاسة

المجلس قيام اللجان بالاستضافات بعد القراءة الأولى وليس بعد التقرير لا يجوز بعد قراءته قراءة ثانية المجلس يقرر المضي به من عدمه بعد القراءة الثانية تأخذون وقتهم الكافي للمناقشات وبعد سماع رأي النواب التي هي تكون بالقراءة الثانية قد يكون من ضمن قرار المجلس من خلال النواب يكون رد القانون وبالتالي الاستضافات والمناقشات والورش والأدوات التي تتعلق بالقانون تكون بعد القراءة الثانية والقراءة الثانية هي تقديم تصور من اللجنة بموجب تقرير يقدم ويعرض على المجلس اللجان الساندة تبدي رأي للجنة الرئيسية وتشترك مع اجتماع اللجنة الرئيسية في مقر اللجنة الرئيسية واللجنة الرئيسية هي المسؤولة عن القانون بموجب النظام الداخلي تستضيف اللجان الساندة وتقدم رأيها الى اللجنة المعنية والقانون من مسؤولية اللجنة المعنية وهي اللجنة الرئيسية وهو سياق ثابت والكثير من النواب يعلم بها ولديه خبرات ممن كانوا في الدورة الأولى لغاية هذه الدورة الخامسة نطلب برفع القوانين للقراءة الثانية الى المجلس اللجان لا ترفعها اليوم أيضاً أتت طلبات يرفعون القانون ومن ثم يطلبون سحبه متى يشرع؟ مرت سنة من عمر الدورة التشريعية النيابية سوف يسال مواطنيكم وخصوصاً أنكم مستهدفين في الإعلام سوف يقولون مرت سنة ولم يشرعوا قانون واحد.

البرلمانية، القوانين التي لم تقرأ اغلبها موجود في لجنة العلاقات الخارجية البرلمانية مع اللجان المعنية القوانين التي لم تقرأ تقدم للقراءة الأولى والقوانين التي تم قراءتها قراءة أولى تقدم لقراءة ثانية وتقرير اللجنة يقرأ فقط من اللجنة الرئيسية يقرأ تقرير واحد للمجلس ولا يحصل تعارض في التقارير بين اللجنة الرئيسية واللجان الساندة نكتفي بتقرير لجنة الاقتصاد.

- النائب احمد سليم الكناني:-

التقرير مضاف له نقاط تعارض تشريع القانون المفروض يتم قرءاه القانون ويطلعون عليه ويعملون تقرير جديد برؤيتهم.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

هم مستفيدين من الرؤيا التي تخص جنابك كلجنة.

- النائب احمد سليم الكناني:-

لا بأس ليس لدي مشكلة.

في البداية نحن عقدنا عدة إجتماعات في الدورة السابقة على هذا القانون وهو من أهم القوانين في الإقتصاد العراقي ورفده والمساهمة في رفع مستوى الإقتصاد العراقي أن طبيعة العمل مع القطاع الخاص اليوم في كل المؤسسات والوزارات مبهمة طبيعة الشراكة مثلاً تذهب إلى وزارة الصناعة والمعادن ترى الشراكة مبنية على رؤى غير واضحة مثل عقد الشراكة يوضح عمل أن القطاع الخاص يأخذ نسبة كذا من إرباح من هذه المؤسسة أو غيره لذا الأرقام غير واضحة والعقود المبرمة وعقود الشراكة غير متقنة إتقان اقتصادي جيد وهذا القانون هو قانون دولي لأنظمة التي هي pot و por هذه التي تعمل بها عدة دول التي ترفع من مستوى اقتصادها وأنا فقط أريد أن أوضح على المادة (٤) من القانون التي تقول (يؤسس مجلس يسمى مجلس الشراكة بين القطاعين العام والخاص ويرتبط بمجلس الوزراء ويتألف من الأمين العام رئيساً ووكيل وزير التخطيط ووكيل وزير المالية ووكيل وزير المعنية بالعقد التي هي الجهة

المستفادة باعتبارها ونائب رئيس الهيأة الوطنية للاستثمار ومدير عام من البنك المركزي ممثل الإقليم والمحافظة الغير منتظمة ورئيس دائرة الشراكة بين القطاعين العام والخاص وخبير مستقل في التنمية الاقتصادية وممثل اتحادات الصناعات وممثل اتحاد المقاولين ومستشار قانوني) في حال إذا اقر القانون في هذا المجلس سوف يولد ميت لان اجتماع المجلس بهذه المستويات وحضوره سوف يكون صعب جداً ويقول (يجتمع المجلس مرة واحدة على الأقل في الشهر وبدعوة من رئيس المجلس وتنعقد جلسات المجلس بحضور ثلثي عدد الأعضاء على أن يكون بينهم الرئيس أو نائبيه وتتخذ القرارات بأغلبية عدد أعضاء المجلس) إذن عند قراءة القانون والمجلس هذا موجود سوف لن يمضي بالمصادقة على القانون لذلك السبب أرى أن المادة (٤) تحذف ويكتب مقترح من اللجنة ويكون (تؤسس دائرة في وزارة التخطيط دائرة الشراكة ما بين القطاعين العام والخاص وبمنصب مدير عام) القانون أكثر مواده جيدة ولكن هذه المادة سوف تعرقل القانون كله ولن تمضي أي شراكة بين القطاعين العام والخاص بهذه الصيغة لذا اطلب من اللجنة حذف هذه المادة وان تقترح أن تكون هنالك دائرة في وزارة التخطيط معنية بالشراكة ما بين العام والخاص وبالنسبة المادة (٥) أن تكون هنالك توصيات للمجلس بعد الجهة المستفيدة الوزارة المعنية التي تريد أن تتعاقد مع الجهة القطاعية وهي القطاع الخاص عند رفع عقد المشاركة للمصادقة على دائرة الشراكة ما بين القطاعين العام والخاص القانون يقول تصادق من مجلس الوزراء وهنالك عقود لا تستوجب مصادقتها من مجلس الوزراء لذا اقترح أن المادة (٥) ثانياً تحذف وتصبح المصادقة من قبل وزارة التخطيط أو أن المشاريع الإستراتيجية يمكن أن يصادق عليها مجلس الوزراء التي تفوق مبالغها فوق (٢٥٠) مليار دولار التي مكورة أساساً في قانون الاستثمار رقم (١٣) أي أن المشاريع الإستراتيجية يمكن المصادقة عليها أما المشاريع الصغيرة التي ترفع من المؤسسات يمكن المصادقة عليها من قبل وزارة التخطيط دائرة الشراكة ما بين القطاعين العام والخاص القانون جيد وأرجو من اللجنة الاستمرار في اخذ المقترحات من النواب وان يجلسوا مع وزارة التخطيط والجهات المعنية مثل ممثلين القطاع الخاص والمضي بإقرار هذا القانون الذي يساهم في رفع مستوى اقتصاد العراق.

- النائب عامر عبد الجبار:-

لماذا نعمل قانون شراكة بين القطاعين العام والخاص؟ هنالك أسباب:-

أولاً: الفائدة هي توفير السيولة المالية من القطاع الخاص ودعمه.

ثانياً: تقليل الروتين لان روتين الدولة في تنفيذ المشاريع تنفيذ العقود الحكومية إجراء روتيني معقد والقطاع الخاص لديه حرية.

ثالثاً: فائدة توفير فرص عمل غير حكومية لدينا قانون الشركات رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧ المادة (١٥) وهي تتألف من أربع اسطر التي تقول (يحق للشركات العامة أن تشارك مع القطاع الخاص) هذه أعطتنا حق للمشاركة مع القطاع الخاص بكل مرونة وتمكنا من برم عقود كثيرة مع القطاع الخاص لكن هذا القانون سوف يقيد القطاع الخاص وهو ليس في صالحه ومن الأسباب:-

أولاً: انه سوف نجلب ما يتواجد في ضوابط العقود الحكومية ونطبقها على القطاع الخاص وهو أمر غير مشجع القطاع الخاص لديه مرونة التي هي أمواله وهو يعمل بها ونحن سوف نعمل له مناقصة وإعلان وتنافس وغيره.

ثانياً: مجلس الشراكة في الدولة سوف ننتقل الى صناعة رئيس دولة مصغرة لأنه الأمين العام سوف يسيطر على صلاحيات كل الوزراء والتوجه نريد أن نمنح الأمانة العامة هذه الصلاحيات ونقوم بتجريد الوزراء وهو إجراء غير صحيح ويحصل تعقيد فيه والأعضاء فيه سوف يصبحون كلهم وكلاء لذا كل القانون يحتاج الى مراجعة وإذا تم تشريعه سوف لن يكون مشجع للقطاع الخاص بل العكس.

- النائبة رقية رحيم:-

في هذا الموضوع يجب أن يكون هنالك استثناء للمنشات الصناعية القائمة مثل معمل السكر في ميسان ومعمل الورق وغيرها من المشاريع الأخرى في المحافظات لذا نقترح أن تكون الشراكة القائمة بين القطاعين في المشاريع التي تنال الموافقات الأصولية وتدخل ضمن استراتيجية وزارة الصناعة أو الوزارات الأخرى.

- النائب حسن الاسدي:-

هذا القانون من القوانين المهمة والتي نعتقد فيه تهديد خطير على الاقتصاد العراقي وثرواته لذلك لدينا ملاحظات على اللجنة الرئيسية واللجان الفرعية سماعها وهذا القانون فيه مواد خطيرة يمكن أن تساهم في تقويض الاقتصاد العراقي وتشكل تهديد لبنيته وثرواته والملاحظات:-

أولاً: عرف الشراكة بالنشاط المتعلق بالبنى التحتية والإنتاجية والخدمية وهذا توجه خطير إذ يمنح القانون التجار وشركاءه المتنفذين السياسيين بامتلاك البنى التحتية لوزارات الدولة سواء كانت إنتاجية لقطاع النفط والغاز أو الخدمية كقطاع الكهرباء والصحة وغيرها والدستور العراقي صريح في حصر ملكية النفط والغاز والبنى التحتية الداخلة في إنتاجه واستخراجه وتسويقه للشعب العراقي وتدار من السلطات الدستورية التي خول الشعب إدارتها وفق معايير محددة وواضحة وليس من ضمنها منح امتيازات التسلط والامتلاك لتجار معدودين لأهم موارد الاقتصاد الوطني وكذلك الحال في منشات وزارة الكهرباء وبنيتها التحتية التي أنفقت الدولة العراقية عشرات المليارات من الدولارات خلال السنوات السابقة ان هذا التوجه فيه تفريط واضح وتضييع لممتلكات الدولة التي تعود بالنفع العام على الشعب.

ثانياً: من مخاطر هذا القانون انه يسمح بشراكة الشركات الأجنبية مع القطاع العام دوائر الدولة وشركاتها العامة الإنتاجية منها في مشاريع البنى التحتية والإنتاجية حتى ما يشمل القطاع النفطي والبنى التحتية الموجودة أصلاً وفق صيغة توسيع أو تعديل هذاك المشروع بمعنى أن البنى التحتية التي أنفقت عليها الدولة مليارات الدولارات يشترك فيها الأجنبي.

ثالثاً: أن دوافع الشركاء من التجار هو تحصيل الإرباح وزيادتها وهو ما يتحصل من زيادة أسعار خدمات تلك المؤسسات وتقليل الموظفين العاملين فيها (أي تسريح الكثير من الموظفين) لأنه معادلة الربح عندهم تتوقف على هذه العناصر.

رابعاً: يمنح القانون الإقليم والمحافظة الغير منتظمة بإقليم حق عقد الشراكة مع القطاع الخاص الأجنبي وبما يشمل البنى التحتية والشركات الإنتاجية وهذا يشمل حقل النفط والغاز وعندها سوف تتبعثر ثروات البلاد الاقتصادية وترتهم بتعاقدات تمنح الشركات الأجنبية المشاركة في قرارات إدارتها ورسم سياستها الإنتاجية والاستخراجية والتسويقية وفي ذلك اخطر النتائج على اقتصاد البلاد واستقرار قراره الاقتصادي.

خامساً: أن المادة (١١) من القانون تجيز لطرفي الشراكة أن يخضع لولاية قانونية غير القانون العراقي وهنا موضوع الخطورة فيمكن للشريك الخاص أن يقدم دعوى في المحاكم الدولية ويمتلك التأثير على قراراتها خصوصاً الشركات الأجنبية الكبرى ويتحمل العراق عندها خطين احدهما اشد من الآخر أما أن يخضع لرغبة الشريك الخاص بتغيير مضامين العقد لصالحه وعلى حساب المصالح العراقية لكي يتجنب قرارات المحاكم الدولية أو أن تصدر تلك المحاكم قرارات تحمل الاقتصاد العراقي كلف عالية والتزامات مرهقة.

سادساً: ينص القانون على تقديم الحكومة للمشروعات تسهيلات مالية وأي وسائل أخرى يتطلبها المشروع وتتحمل جزء من مخاطر المشروع وتوفير الأراضي والبنى التحتية الموجودة وخدمات مرافقة عامة فإذا كانت الحكومة وهي طرف الشراكة مع القطاع الخاص تقدم كل هذه الامتيازات والمنح للشريك الخاص فما الذي يتحمله ويقدمه ذلك الشريك؟.

سابعاً: أتمنى إضافة هذه الفقرة للقانون لابد أن يمنع القانون إبرام أي تعاقد شراكة مع القطاع الخاص والعام في المجالات التالية:-

أولاً: في استخراج وإنتاج النفط والغاز والمصافي.

ثانياً: في قطاعي المصارف وشركات التامين.

ثالثاً: في الصناعات العسكرية والحربية.

رابعاً: في البنى التحتية كمحطات الكهرباء والموانئ والبنى التحتية في قطاعات الاتصالات.

خامساً: مشاريع السدود المائية.

سادساً: المشاريع الخدمية ذات الطابع الأمني أو المرتبطة به بشكل مباشر.

سابعاً: في القطاع الصحي الحكومي.

- النائب محمد نوري احمد:-

للتوضيح (يخضع عقد الشراكة للقانون العراقي ما لم يتفق الطرفين على غير ذلك) وسيادة النائب وصلت له الفكرة انه يخضع للمحاكم الأجنبية ولكن في القانون يخضع للمحاكم العراقية ما لم يتفق الطرفان على غير ذلك فقط للتوضيح جنابك مع ذكر المادة الموجودة ضمن القانون حتى نستطيع المتابعة ونرى الخلل أين.

- النائبة حنان محسن الفتلاوي:-

طبعاً أكيد الشاكة بين القطاعين العام والخاص مهمة ويجب أن تنظم وتأطر بأطر قانونية لفسح المجال من اجل ان يستطيعوا الدخول في القطاعات التي لا يستطيعون دخولها الآن من اجل البناء إذا بقى فقط القطاع العام يعمل سوف لن نصل وإذا القطاع الخاص في بعض الحالات نحتاج الى شراكة القانون مهم

ولكن لدي ملاحظة على المادة (٤) وسبقني احد الزملاء وذكرها إذا أردنا للقانون علينا ان ينجح علينا ان نبتعد نحن نعاني الآن من ترهل في مؤسسات الدولة وبيروقراطية والمجالس ما كثرها ومجلس المفوضين ومجلس الخبراء ومجلس أمناء ومجلس خدمة ومجلس حقوق الإنسان وأصبحت بعض هذه المجالس حلقات زائدة تزيد البيروقراطية وتقف حائل أمام سرعة الانجاز لذا لا نحتاج الى كل هذه الجهات التي هي (١٣) جهة صعب اجتماعهم وبالنتيجة نكتفي بدائرة واحدة ولدينا جهة واحدة هي وزارة التخطيط وزارة سيادية توجد بها كوادر قديمة يمكن دائرة واحدة توكل لها هذه الصلاحيات وتقدم لها التسهيلات اللازمة حتى تقوم بتسهيل الشراكة بين القطاعين الخاص والعام بالنسبة للمادة (١٦) وجدت مخاوف لدى السادة النواب قضية الملكية بالنسبة لعقد الشراكة (٥٠) عام و(٦٠) عام وهل يوجد بعدها نقل للملكية للقطاع الخاص الى القطاع العام؟ يجب توضيحها وبالنسبة للمادة (١٦) تتكلم عن أنواع العقود عقد بناء تشغيل ومن ثم تحويل ملكية عقد بناء تأجير وتمويل ومن ثم تحويل ملكية يجب توضيحها هل يوجد نقل ملكية ام لا؟ حتى يحصل اطمئنان لدى السادة النواب نحن جميعاً حريصين على المال العام المادة (١٦) تتكلم عن أنواع العقود التي هي عقد بناء تشغيل تحويل ملكية حتى السادة النواب يطمئنون انه توجد عائدية وتبقى الأموال للدولة والنقطة الأولى التي ذكرتها انه توجد زيادة عدد الهياكل قد يؤدي الى عدم تنفيذ القانون وتصبح حلقة زائدة.

- النائب امير المعموري:-

بخصوص قانون الشراكة بين القطاع العام والخاص هو قانون مهم جداً لتشغيل الأيادي العاملة وفي نفس الوقت نحن مقبلين على إقرار قانون العمال ان شاء الله للتقاعد والضمان ومن ضمن الخطوات المكملة للأخرى قانون تلو الآخر هذا مهم جداً هناك بعض الملاحظات على القانون المادة (٤) أولاً التي تقول (عدد أعضاء المجلس ثلاثة عشر عضو) عدد ممثلي القطاع الخاص اثنين فقط لا يتناسب بما انه لديك شراكة مع القطاع الخاص اثنين لا يتناسب مع ثلاثة عشر الموجودين حالياً كيف تكون هنالك شراكة والتنفيذ فقط اثنين؟ هناك جمعيات ونقابات واتحادات مهمة يجب ان تكون لها تنفيذ في هذا المكان على سبيل المثال غرفة التجار هي من الأماكن التي لديها خبرة واتصال والتجار على تواصل مع هذه الغرفة لا يوجد لها تمثيل وفي نفس الوقت لا توجد لديها شراكة في هذا الموضوع وبالنسبة للمادة (٤) ثالثاً التي تقول (تعقد جلسات المجلس بحضور ثلثي الأعضاء) أي تسعة أعضاء في التصويت حقيقة صعب ان يكون زائد واحد لا يحصل إضافة الى اعتماد مبدا الحضور هذه الفقرة تحتاج الى تعديل وبالنسبة للمادة (٩) خامساً التي تقول (يتضمن عقد الشراكة سعر بيع المنتج) من يحدد سعر بيع المنتج؟ من الصعب في تشريع القانون تحديد سعر المنتج وهو أمر يتعلق بالأسواق هنالك مادة دستورية تقول (يتضمن اقتصاد السوق هو من يحدد الأسعار) وبالنسبة للمادة (١٧) أولاً وثانياً (تتضمن إعطاء حقوق حصرية للشريك) بمعنى أنها ملغومة بالمعنى العام كيف حقوق حصرية للشريك؟ يجب الانتباه لهذا الموضوع يجب التحديد ما هي الحقوق؟ يجب تعريفها لنا وللمجتمع وإذا كانت حصرية سوف تدخل بها المحسوبية والمنسوبية في هذه الفقرة وبالتالي تؤدي الى فساد ولدينا تجربة في الفرص الحصرية.

- النائبة عالية نصيف (نقطة نظام):-

نقطة النظام تنطلق من المادة (١٣٢) من النظام الداخلي التي تقول (تبدأ المداولة بمناقشة المبادئ الأساسية العامة لأي مشروع قانون إجمالاً وإذا لم يتم موافقة المجلس على القانون من حيث المبدأ بأغلبية عدد أعضاءه عد ذلك رفض للمشروع) هذا القانون واضح من خلال المداخلات لحد الآن التي تم طرحها فيه جنبة فساد واستغلال لضعف الدولة اليوم عندما نخلق شراكات في ظل موجودات الدولة وتذهب الى عنصر أجنبي ونحن ضعيفين في قضايا التحكيم وضعيفين في قضايا العقود التي تبرم الآن يوجد لدي عقود مبرمة خمسين بخمسين وجنابك تعلم وليس تسعة وأربعين بواحد وخمسين أنا اعتقد أن هذا القانون خطر والدولة بهذا الظرف الحالي والضعف الذي عليه لا يمكن عقد مثل هذه الشراكات لذا أتمنى طرحه على أعضاء مجلس النواب بقبوله أو رفضه من حيث المبدأ.

- النائبة أخلاص صباح خضر الدليمي:-

قانون المادة (٥) القطاع الخاص أولاً السيد الرئيس سوف نتكلم عن القطاع الخاص بصورة عامة أنا أعتبر نحن كبلد بيئة طاردة للقطاع الخاص للمستثمرين دائماً في العراق كل المشاكل يعني كل التحديات يواجه القطاع الخاص ينظر إلى المستثمر إلى نظر أن هو قادم لكي يستثمر أنما هو قادم لكي مقدماً شبة فساد ضد المستثمر لهذا السبب لماذا لا نأخذ بالقرارات والقوانين الموجود في إقليم كردستان الأن أصبحوا بيئة جاذبة إلى المستثمرين واليوم واضح خلال الأعمار ومشيد على الأراضي في إقليم كردستان، السيد الرئيس في حكومة عادل عبد المهدي كان هناك قرار طبعاً أنا سوف أبدي من النقطة (٥) هي القطاع الخاص الشريك من الوحدات الاقتصادية التي يملكها ويديرها الأفراد أو شركات القطاع الخاص سواء كانت عراقية أم أجنبية ما هي المعايير التي تحدد يعني يجب أن تكون هناك معايير تحدد للعراقيين ومعايير تحدد للأجانب يعني مثلاً على سبيل المثال العراقيين يملكون الأراضي الأجانب لهم الحق في ملكية الأراضي يعني يجب أن تكون هناك معايير تحدد في الجانبين هذا أولاً، السيد الرئيس في زمن عادل عبد المهدي أتخذ مجلس الوزراء قرار (٢٤٥) السيد الرئيس هذه نقطة السيد الرئيس في ما يخص قرار (٢٤٥) أتخذ هذا القرار في زمن حكومة عادل عبد المهدي ومن ثم أجر علية السيد الكاظمي تعديلات طبعاً أنا أرى هذا القرار به جنبة نوعاً ما يكون ضد المستثمرين على أعتبر هناك مشاكل واجهة المستثمر في هذا القرار مثلاً هناك بعض المستثمرين تم حصول على موافقات لمشروع معين واخذوا كافة الموافقات القانونية والقطاعات المعنية في هذا المشروع وعندما جاءوا إلى هيئة الاستثمار ليتم الإحالة ومن ثم الرخصة ومن ثم الإجازة تفاجؤوا بهذا القرار وإنما هذا المشروع يعرض كفرصة استثمارية لجميع المستثمرين وبالتالي ماذا حدث المستثمر تأتي شركة مثلاً أخرى تكون مسنودة من جهة أخرى تأخذ المشروع ويبقى هذا المستثمر ونحن في العراق نرى المشاكل التي تواجه المستثمر من البداية إلى النهاية لكي يستحصل الموافقة نرى شركة أخرى تأخذ هذا المشروع بالمقابل السيد الرئيس إذا تسمح لي يذهب المستثمر.

- السيد محسن المندلاوي (النائب الأول لرئيس مجلس النواب):-

تكلمنا في هذا سابقاً.

- النائب ياسر هاشم علي الحسيني:-

السيدة الفاضلة نحن ماضون في إتجاه الشراكة ما بين القطاع الخاص والعام هذا القانون لا يعنى بقضية الاستثمار، الاستثمار الجانب أخر السيدة الفاضلة حالياً هذا الموضوع قانون الشراكة يختلف جذرياً عن قانون الاستثمار، هذا جنبة وجنبة أخرى نحن ماضين بالاتجاه الشراكة ما بين القطاع الخاص والعام.

- النائب ذكرى عمار احمد مجلي:-

قانون الشراكة بين القطاع العام والخاص لاسيما في ظل تدهور الوضع الاقتصادي وللنهوض برفع مستوى أدى شركات القطاع العام التي أصابها الإهمال والاندثار بسبب قدم الأليات والمعدات الصناعية لكن ضرورة الحفاظ على بعض النقاط ومن عدم تحويل ملكية شركات قطاع العام والأراضي التابعة لها إلى القطاع الخاص اعتماد نسبة الربح في عقود الشراكة في ما يضمن عمل العمالة العراقية وعدم إخراجهم من الوظائف أن تكون عقود الشراكة محدد في وقت زمني مثبت في أصل العقد ولا يترك للاجتهاد والتأويل للوزارات وحسب علاقتهم بالقطاع الخاص حيث لاحظنا في السنوات السابقة عدد من العقود المترهلة والغير مجدية اقتصادياً للبلد ضرورة أغلاق أبواب الاستيراد للشركات التي يتم معها أجراء الشراكة لضمان سد النقص والاحتياجات المحلية.

- النائبة إبتسام هاشم عبد حسين:-

أن التطور الاقتصادي متزايد أثبت فشل كل القطاعين في تحقيق المزيد من النمو الاقتصادي كل على انفراد من ما أدى إلى ضرورة تشريع هذا القانون واعتماد الشراكة بين القطاعين العام والخاص في بناء وتشكيل المشاريع، أن من أهداف هذا القانون يقضي على البطالة بحدود (٥٠%) وهذه من أهم الأهداف نرى أهمية هذا القانون هو واجب تشريعه بأسرع وقت لكن لدي كم سؤال.

السؤال الأول: هل سوف تكون هناك شراكة حقيقية من حيث التشغيل والإدارة والتمويل وتطوير الخطط الإنتاجية؟

السؤال الثاني: ماهي الأطر القانونية التي وضعها القانون؟ وماهي جهة القضاء المختصة بالفصل بالمنازعات في هذا القانون المهم؟ ونطلب أن يكون القضاء العراقي هو المختص وليس محاكم دولية أخرى أختلف مع رأي اللجنة لا حاج إلى تأسيس مجلس شراكة بالعكس يجب تشكيل مجلس شراكة كما هو معمول بالدول الأخرى لكن أن يكون مقيد وليس مفتوح يعني أن تكون الجهات المشتركة مقيدة وأن يكون هناك تمثيل للقطاع الخاص وقطاع المنتج الوطني، وأيضاً أن يكون القطاع العام أن يقوم بتوفير خدمة للقطاع الخاص بالتمليك وإعطاء الحق بإعادة المشاريع وتأهيلها من جديد وتشغيل أيدي عاملة وبأشراف القطاع العام نؤكد على تعزيز ثقة المواطن للعمل في القطاع الخاص وأزاله الفوارق المادية والإمتيازات بين العاملين في القطاعين العام والخاص والإهتمام بالضمان الاجتماعي للعاملين في القطاع الخاص.

السيد الرئيس والسادة أعضاء اللجان الحقيقة بالنسبة اليوم القطاع الخاص له دور كبير في تأهيل كبير من المعامل والمصانع ونرى الآن مشاريع العتبات المقدسة ودورها كقطاع خاص في تنمية كل المشاريع الاقتصادية والزراعية والتعليمية والثقافية.

- النائب فراس تركي عبد العزيز مسلماوي:-

بصراحة، الاهتمام بالجانب الشراكة مهم جداً لا سيما ونحن بالعراق معدلات البطالة عالية جداً وهناك مواضيع تحتاج إلى هذه الشراكة بالاعتبار أن القطاع الخاص لا يستطيع القيام به بمفرده ولا القطاع العام يستطيع القيام به، نحن نحتاج ونركز على مثل هكذا مشاريع.

الملاحظة الأولى: ونحن نقرأ فقرات القانون لا بد من الانتباه الحفاظ على أصول الدولة والفصل بينها وبين المستثمر والشريك وأيضاً لا بد من توضيح العلاقة بين الطرفين وتحديد الواجبات والحقوق.

الملاحظة الثانية: في الفقرة (أ) من البند أولاً من المادة (٥) وردت كلمة إقتراح السياسات العامة والاقتراح يقدم إلى جهة أخرى أعلى منها في حين جاءت في مهام المجلس يعني من ضمن مهام المجلس هذا الموضوع ولهذا اقترح تبديل عبارة اقترح السياسات العامة إلى عبارة رسم السياسات العامة.

الملاحظة الأخيرة: أقترح أن يضاف في بند إلى المادة (٩) يحدد فيها صفة العاملين في المشاريع المشتركة هل هم موظفين حكوميين؟ أم موظفين قطاع خاص؟ ومن يتحمل دفع أجورهم؟.

- النائب ياسر هاشم علي الحسيني:-

السادة والسيدات النواب ملاحظاتكم كلها قيمة ومن أجل أن نأخذ بها بتعديل فقرات القانون أطلب من جنابكم أن يتم تسجليها وكتابتها به ونحن ندون وسوف ندون هذا ولكن ملاحظاتكم الحقيقة لو قدمت إلى اللجنة مكتوبة هذا جانب والجانب الأخر سوف نفاتح اللجان الأخرى جميع اللجان أن ترد لنا مقترحاتهم على تعديل القانون هذا شيء أخر حتى نأخذ كل المقترحات النيرة.

- النائب عادل حاشوش جابر جاسم:-

ملاحظتي الأولى: المادة (٤) أولاً يأسس مجلس يسمى شراكة بين القطاعين العام والخاص ويرتبط في مجلس الوزراء، أتمنى أن تنتبهون إلى هذا الموضوع يعني مجلس الوزراء أمانة عامة ومكتب رئيس الوزراء والوزراء ورئيس الوزراء، أين يرتبط بمجلس الوزراء؟ هذا غير صحيح الإرتباط هذا إرتباط بمجلس الوزراء هم على القانون سوف يتعطل حتى المشاريع ما تعمل لان مجلس الوزراء غير متفرغ لهذه المسألة، بالنسبة للتشكيل أعتقد برئاسة الأمين العام لمجلس الوزراء أيضاً الأمين العام غير متفرغ لهذه المسألة عند مهام كثير ودورة التنسيقي كل الوزارات يجب أن نختصر بدل ما هذا الجرد الواسع يجب أن يكون يعني وزارة التخطيط ووزارة المالية والأعمار والإسكان يجب أن يكون موجود في غاية الأهمية الأعمار والإسكان والإتحاد الغرف التجارية والصناعية والاتحاد الصناعات، أعتقد هذا يكفي الملاحظة الأخرى المادة (٥) تنظيم يعني يتولى المجلس تنظيم أليات عقود الشراكة وأساليبها كيف ينظم عقود أليات الشراكة وأساليبها يعني عندنا تنظيم العقود الحكومية تعليمات تنفيذ العقود الحكومية هذا مصيرها أين هل يعتبر ألغاء له واستحداث أليات جديد كون يوضح بهذا القانون، أجزاء في المادة

(٥) التعاقد مع خبراء وفق القانون يجب أن يحدد عددهم حتى لا يكون مفتوح العدد، المادة (٦) أيضاً الدائرة يديرها موظف بعنوان مدير عام من ذوي الخبرة والاختصاص في مجال عمله وعندنا طبيب بيطري وعندنا اختصاص تجارة وعندنا اختصاص زراعة يجب أن يكون في مجال عمله في الدائرة والمجلس يحدد هذا الموضوع وليس في مجال عمله، الموضوع الأخر المادة (٨) خامساً دراسة العروض بهدف الاختيار الأفضل هذه غير واضحة الأكثر رصانة وجدية يعني تكون واضحة أفضل أيضاً خامساً نفس المادة من مهام العقد سعر بيع المنتج معقولة عقد يحدد به سعر بيع المنتج هذا غير صحيح يعني السوق متقلب اليوم سعر وبعد شهر سعر وبعد ستة أشهر سعر من الخطأ أن يذكر لمنتج في العقد هذا غير صحيح، (٩) أيضاً تحديد أسس توزيع المخاطر المرتبطة بتعديل القوانين ما هي العلاقة العقد يحدد تعديل القوانين وما هو علاقتها بالموضوع؟ لا يمكن أن يتضمنها العقد مثل هكذا نصوص تعدل القوانين بأليات أخرى وليس أن تذكر بالعقد، الموضوع الأخر مادة (١١) يخضع عقد الشراكة إلى أحكام القانون العراقي إذا لم يتفق الطرفين على خلاف ذلك أخوان الطرفين عراقيين كيف يتفقان على خلاف ذلك لم نعطي مجال أن يخضع شروط التعاقد لدول أخرى مثلاً كيف يتفق الطرفين هو قطاع خاص عراقي وجهة حكومية عراقية يجب أن يكون القضاء العراقي هو الفيصل لهذا الموضوع، الموضوع الأخر المادة (١٧) يجب أن يتضمن عقد الشراكة أنشاء حقوق حصرية يجوز لمن حقوق حصرية موافقة المجلس اعتقد هذا بحاجة إلى أعادة نظر لا يوجد شيء أسمة حقوق حصرية في العقد شريعة المتعاقدين كون هو ينظم العملية، المادة (٢٢) لطرفي عقد الشراكة تأسيس شركة تتولى إدارة مشروع الشراكة يعني أسسنا دائرة وأسسنا مجلس و(١٣) جهة شريكة وبعد ذلك أسسنا شركة تدير المشروع هذه نفقات إضافية على أي مشروع لا يوجد لها داعي في القانون يجب أن يختزل حتى تكون ألية سليمة وصحيحة وسريعة حتى يمكن تمرير المشاريع القوانين.

- النائب كريم شكور محمد الداودي:-

أعتقد أن هناك تناقض بين المادتين المادة (٩) الفقرة عاشراً تنص بأن تحديد الحالات التي يحق به الجهة الإدارية فسخ العقد والالتزامات المالية المترتبة على استخدام هذا الحق أما المادة (٢٠) أولاً تنص على أنه لا يجوز حل الشراكة أو تغيير شكل القانوني أو تخفيض رأس مالها لا بعد موافقة جهتي التعاقد لذلك أعطى الحق للإدارة فسخ العقد في حالات محدد بمعنى أجراء تغييرات بالإدارة المنفردة لجهة الإدارة، في المادة (١٠) أولاً منع أجراء أي تغيير في شكل القانون لنشاط المشترك لا بعد موافقة جهتي التعاقد.

- النائب أحمد عبد الله خلف الجبوري:-

بلا شك عقود الشراكة بين القطاع الخاص والحكومي هو لتنشيط الاقتصاد وذلك من خلال زيادة الإنتاج المحلي فضلاً عن الجودة العالية للإنتاج، ولكن للأسف الشديد نجد عقود الشراكة خصوصاً لخطوط الإنتاج الصناعي هي باب كبير من أبواب الفساد، عندما تذهب واردات المنتج للمصانع والمعامل الحكومية إلى من يمثل القطاع الخاص من شركات ومستثمرين وبالمراجعة عقود هذه الشراكة نجد أن نسبة الأرباح للمستثمر في مصنع حكومي تصل إلى أكثر من (٧٠%) في حين أن نجد

النسبة التي تذهب إلى خزينة الدولة هي أقل من (٥%) وبما في ذلك أن المستثمر لا يلتزم بتشغيل ودفع رواتب الموظفين وإنما يتحجج بأسباب مختلفة للتهرب من هذا الالتزام في العقد، كذلك السيد الرئيس اليوم نحن عندنا عقود الشراكة التي أتكلم عنها في القطاع الصناعي متمثلة في عقود الشراكة التي ابرمه في وزارة الصناعة في الإسمنت في معامل الإسمنت وفي الأسمدة والصناعات الكهربائية وتعدينية والنسيج وغيرها، ولذلك يجب أن يتضمن القانون مراجع لهذه العقود بما ينسجم مع جدول الاقتصادية وطبعاً السيد الرئيس المشكل أن هناك استقلال واضح لعملية النافذة الواحدة التي يستغلها القطاع الصناعي في هذا الشأن، المسألة الأخرى السيد الرئيس العقود الشراكة في القطاع النفطي اليوم نحن عندنا شركات نفطية ابرمه عقود شراكة مع وزارة النفط عقود خدمة وعقود مشاركة وسوف اضرب مثلاً مهمً اليوم يوجد عندنا حقول نفط نجمة وقياره السيد الرئيس عقود نجمة وقياره تم أبرام عقد حكومي بين وزارة النفط في عام ٢٠١٢ بين شركة سن كون الانغولية وبين وزارة النفط لكن هذا العقد ليس فيه جدول اقتصادي كيف أولاً الإنتاج عندما يعني عندما يتم أنتاج النفط من قياره نحتاج إلى ما يقارب (١٠,٨) دولار لنقل البرميل الواحد وإيصاله إلى البصرة موانئ البصرة وكذلك وزارة النفط لم تقم بأنشاء مصفى للتعامل مع نفط قياره الثقيل الذي يحتوي على (١٦%) من الكبريت يعني نحن إذا عملنا مصفى سوف ننتج نفط وأيضاً نستطيع أن نستخرج الكبريت التي تصل أسعار بالبورصة العالمية إلى أكثر من (٥٠٠) دولار للطن الواحد، هذه عقود الشراكة يفترض أن تراجع وذلك اليوم نحن لا نتحجج على أن هناك.

- النائب محمد جاسم محمد علي:-

الحقيقة بخصوص قانون الشراكة بين القطاعين العام والخاص أنا إلى حد ما يعني أتفق مع تقرير اللجنة في بعض ما ذكروا الحقيقة يعني القانون يحتاج إلى مزيد من النقاشات وأيضاً بعض المخاوف من قبل أعضاء اللجنة ومن قبل السادة النواب بأن يمكن استغلال أصول الدولة وأموال الدولة وأراضيه من قبل القطاع الخاص، كذلك قضية عدم الحاجة بالتقرير ذاكرين الحاجة إلى تأسيس مجلس الحقيقة موضوع فعلاً قد لا يتطلب تأسيس مجلس شراكة يعني نحن أمامنا قانون واحد إذا ننظر منظور الدولة وعدم الترهل أكثر بدوائر الدولة ومرافق الدولة يعني نحن فقط هذا القانون مؤسس ثلاث يعني يأسس مجلس ودائرة عامة ويأسس شركة إلى أدارة عقد اعتقد الموضوع الحقيقة يحتاج فعلاً تعديل القانون والكثر من فقراته يعني في اختصار شديد الفقرة أولاً وثانياً عقد الشراكة يعني في أعادة إلى صياغة أعادة تعريف يعني عقد الشراكة غير واضح الحقيقة يعني أيضاً لم يعطي قضية الخدمة التي يقدمها القطاع الخاص هذه الخدمة مجانية وغير مجانية لم يذكر هنا ومذكورة في مادة أخرى هناك سعر للمنتج أيضاً سعر المنتج محدد يعني لا يوجد مادة تلزم القطاع الخاص أو جهة التعاقد بين يكون السعر معقول فعلاً أن يكون السعر متناسب فقط تحديد أسعار يعني يكلف به لجنة التعاقد هذه قضية مهمة جداً، الحق الحصري أيضاً ذكروا الكثير من الإخوان إن شاء الله اللجنة تعيد النظر به، المادة رابعاً أولاً أساس اللجنة يعني أعطت رأي جيد به بعدم الحاجة إلى تأسيس مجلس بأن المجلس عبارة عن مجلس مترهل جداً وعدد أعضاء.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

السيدات والسادة النواب بإختصار حتى نمضي بالفقرات الأخرى.

- النائب محمد جاسم محمد علي:-

أيضاً المادة (٩) السادة أعضاء اللجنة والسيد الرئيس المادة (٩) كل فقراتها المادة بحاجة إلى أعادة نظر ومن ضمنها المادة (٥) سعر المنتج الذي ذكرنا يعني لا يوجد مادة ملزمة تحدد سعر المنتج كيف يكون بالتنسيق مع الأسعار الزائدة والتضخم الموجود وكذلك المادة (١٢) أيضاً تمكن جهة التعاقد من مراقبة تنفيذ العقد القضية هي بديهية لا يحتاج إلى جهة التعاقد، وكذلك المادة (١٠) حددت (٣٠) سنة اعتقد المدة مبالغ به ابتداءً يجب أن تكون وفق متطلبات العقد وطبيعة العقد ليس.

- النائبة زينب رحيم طعيمه دايس الجياشي:-

يجعل القانون عقد الشراكة بديل وحاكم على القوانين النافذة بحيث يتمكن من تعطيل تلك القوانين بتضمين عقد الشراكة فقرات معارضة له وحاكمة علية هذا توجه خطير يسلب السلطة التشريعية صلاحياتها ويفرغ تلك القوانين من معانيها ويستبدلها بعقد يبرمه مجلس الشراكة الذي يضم في عضويته بدرجة مدير عام تنص المادة (١٤) من القانون على أن الحكومة تقديم دعم مشروع من خلال استخدام قانون البنى التحتية للشريك الخاص دون مقابل على الرغم من أن الدولة أنفقت مليارات عليه وتقدمه الحكومة كهدية للتجار وأخيراً يجيز القانون للشريك التنازل عن التزاماته المذكورة بعقد الشراكة لغرض التمويل من قبل شريك جديد وهذا يعني تسليط الشريك الأول بإدخال شركاء جدد لم يتم التعاقد معهم في أصل عقد الشراكة وباقي النقاط سوف أسلمها إلى اللجنة مكتوبة.

- النائب أحمد طه ياسين الربيعي:-

الحقيقة قانون مهم جداً ونغشى في حال عدم إدارة فقراته وصياغة صياغة محكمة أن يستغل القانون يكون سلبي وقد يستغله منفذون باستغلال موارد الدولة وأصولها لدي بعض الملاحظات والأخرى سوف أقدمه مكتوبة إلى اللجنة.

أولاً: يتضمن عقد الشراكة أسناد مهام تصميم وتنفيذ المشروعات وتمويلها وصيانتها وتشغيلها إلى القطاع الخاص، السؤال هل تنعدم الكفاءات الفنية والكوادر الخبير في الوزارات والقيام بمثل هذه المهام؟ ولماذا لا يعهد للشركات العامة للدولة تنفيذ تلك المهام ويمكنها التعاقد مع الخبراء الفنيين خارج كوادرها وفق صيغ عقد خدمة إنتفاع من خبراته.

ثانياً: يمنح القانون الحق الحصري للقطاع الخاص بشأن مشروع مشمول بأحكام هذا القانون دون منافسة من غير وهذا خلاف بعد المنافسة الشفافية التي إشترطه المادة ثانياً من القانون.

ثالثاً: منح القانون مجلس الشراكة بين القطاع العام والخاص صلاحية أبرام عقود الشراكة والتي قد تشمل قطاعات الإنتاجية كالنفط والغاز والخدمية كالكهرباء والصحة دون أن يشترط موافقة مجلس الوزراء على ألرغم من بعض أعضاءه بدرجة مدير عام.

النقطة الأخرى: يوجد تداخل بالصلاحيات ما بين مجلس الشراكة بين القطاع العام والخاص ودائرة الشراكة بين القطاع العام والخاص بخصوص أليات عقود الشراكة وأساليبها والآراء تقدم ويعمل به.

أخيراً: ينص القانون على أن عقد الشراكة يتضمن تحديد ملكية أموال ووصول المشروعات ويسمح القانون بعقد الشراكة يشمل مشاريع البنى التحتية الموجود أصلاً من خلال صيغة التوسيع أو التحديث أو التعديل فقط ينتج وفق هذه الصلاحيات إعادة تمليك جزء مشروع بنى تحتية موجود أصلاً وتم إنشاء وتشييد بأموال الدولة ويشرك بتملكه جزء رجل أعمال وفق صيغة عقد الشراكة أو يتملكه كلياً مقابل قديم بعض خدمات ومنافعة للجمهور.

شكراً جزيلاً، وبقية الملاحظات سوف أقدمها مكتوبة.

- النائب مثنى أمين نادر:-

في الحقيقة هذا القانون يفتح الباب إلى إبقاء القدرات الاقتصادية والمالية الكبرى للدولة العراقية في أيدي مجموعة محدود من الشركات سواء كانت وطنية العراقية ومن الضروري والدستور واضح في هذا المجال إبقاء القدرات الاقتصادية العراقية خارج أطار السيطرة التجار وأصحاب المصانع والشركات سواء كانوا أجانب أو عراقيين العراق كدولة ليست للهراج والمزاد.

القانون مصاغ لخدمة المافيات المالية التي تكبر يوماً بعد يوم بشكل شرعي أو بفساد مقنن مثل ما هو موجود في هذا القانون للأسف الشديد.

الدولة عبر عقود طويلة صرفة عشرات المليارات من الدولارات على البنى التحتية التي الآن تملك مجاناً وبفساد مقنن إلى شركات سواء كانت أجنبية أو عراقية هذا القانون لا يوفر الوظائف على العكس سوف تعتمد هذه الشركات كما معروف كل أنحاء العالم إلى سياسة التقليل من العمالة التي توفر الأكثر من الربح.

هذا القانون سوف ترفع من قيمة الخدمات الأساسية التي تقدم للمواطنين العراقيين في الكهرباء والماء والصحة وغيرها وبالتالي سوف تكون نتائجه أيضاً مزيد من الأعباء والإرهاق بالنسبة للمواطنين.

هذا القانون سوف يربط القرار الوطني بمجموعة من الشركات الكبرى التي سوف تفتح المجال في مجال الإنتاج الموارد الأساسية من النفط والغاز وكذلك الخدمات الكهرباء والصحة وغيرها وهذا الأمر أيضاً خطير.

هذا القانون يجعل الأولوية لبنود عقود الشراكة إذا تناقض تلك العقود مع قوانين مقرة سلفاً وهذا يسلب حق السلطة التشريعية ويطعن في شرعية تلك القوانين ويتغول عليه لمصلحة.

- النائب فالح حسن جاسم مطلك:-

لدينا تجربة في عقود جولات تراخيص النفطية سيئة صيت ولدينا تجربة في عقود التشغيل المشترك والتي فيها أيضاً مشاكل لاسيما الملاحق في هذه العقود، لذلك هذا القانون قانون الشراكة بين القطاع العام والخاص يحتاج إلى رأي الحكومة الحالية وأنا مع إحاله المشروع وإعادته إلى الحكومة وبما ينسجم مع البرنامج الحكومي.

السيد الرئيس السادة أعضاء اللجان المحترمين، أذكر لكم مفرد من مفردات عقود جولات التراخيص تم التعاقد مع شركة (بي بي) على أن يطور حقل الرميلة من مليون ومئة برميل إلى مليونين ومئة إلف برميل إلى أنه صرف إلى الآن أكثر من (٣٠) مليون دولار ولا يتم تطوير أو الإنتاج لهذه الحقول إلى

(٣٠٠) إلف برميل من ما يعطي رسالة إلى أن هذه من تاريخ ٢٠١١ طبعاً هذه العقود ثلاثة مراحل من ٢٠٠٩ إلى ٢٠١٠ وإلى ٢٠١١ وبالتالي هذه المشاكل في عقود جولات التراخيص وأيضاً عقود تشغيل المشترك مثلاً عقود التشغيل المشترك لوزارة الصناعة وإلى وزارة النقل شركة الموانئ العراقية أكثر من ثلاثين هذه كتب رسمية ثلاثين عقد مشترك وغير مشترك وملاحق هذه الملاحق التي فيها بلاء وطالبت الحكومة بتشكيل لجان الحكومة الحالية وتدقيق هذه العقود أعتقد هذا القانون إذا نريد أن ننضجه يجب أن نعيده إلى الحكومة أعتقد هذا القانون إلى أهمية إعادة إلى الحكومة بما ينسجم مع البرنامج الحكومي.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

إخوان إذا كلها نعيدها إلى الحكومة من هو الذي يشرعه، وإذا كل القوانين التعديل من صلاحيات المجلس إذا هذا قانون مهم نرجعه والقانون الأخر غير مهم نرجعه لم يبقى أي قانون عندنا، أخوان الحكومة طلبت سحب (٨) قوانين اللجان يعدلون النقطة الخلافية التي تعتقدون به مشكلة بتطبيق القوانين عدلوها ودور المجلس نضج القوانين أما أي قانون اعتقد الآن مهم ونرجعه لا نستطيع أن نشرع أي قانون، ثانياً إذا لم يشرع هذا القانون عقود الشراكة مستمرة معنى هذا يجب أن تنظمون قانون ينظم عملهم أصبح كيفما اتفق، الآن عقود الشراكة تمضي والنسب يقدروها الطرفين الحكومي والقطاع الخاص وتختلف من مشروع إلى مشروع ومن شركة إلى شركة ومن عقد إلى عقد من يتم تنظيمه يجري عليه التعديلات وتضبطون الإيقاع هذه الشراكة.

- النائب عامر عبد الجبار:-

السيد الرئيس بالنسبة للشراكة موجود ويوجد عندنا قانون (٢٢) لسنة ١٩٩٧ المادة (١٥) أعطت حق التشارك أو المشاركة مع القطاع الخاص لكن المشكلة في هذا القانون أنه سوف يحول صلاحيات الوزراء إلى الأمين العام يعني معناته الوزراء لم يكون عندهم دور، الأمين العام يعمل مجلس شراكة نحن لماذا نذهب غلى شركات القطاع الخاص نذهب إليها لتسهيل الإجراءات ويوفر سيوله مالية من أجل يوفر فرص عمل غير حكومية هذا يأخذ تعليمات العقود الحكومية ينفذها على القطاع الخاص ويصبح كل عقد والأمين العام معه مجلس وزراء مصغر.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

أجروا التعديلات اللازمة.

- النائب عامر عبد الجبار:-

هذا جملة وتفصلاً يعني القانون يوجد به إشكالات يعني المادة توجد به أربعة أسطر ١٩٩٧ أفضل من هذا وعليه العقود سارية لكن هذا سوف يحول الصلاحيات كل الوزراء إلى الأمين العام.

- النائب ياسر هاشم علي الحسيني:-

الحقيقة أخواني الأعزاء التخوف ما بين بيع الأصول الحكومية أصل الشركات هذا بعيد ما ذاكر بهذا الموضوع ولم يضمن هذا القانون الجانب الثاني نحن يوجد عندنا شركات في وزارة الصناعة وبالحكومة العراقية شركات خاسرة بالإمكان الاستفادة من طاقات القطاع العام ليس دفاعاً عن القانون وإنما

ماضين في أتجاه تعديل فقراته أما قضية الاستفادة من عندك مثل ما ذكر السيد الرئيس نحن عندنا شراكات موجود قائمة ولكن مبهمة الكيفيات بالتراضي ما بين القطاع الخاص والعام ووزارة الصناعة نحن ذاهبين باتجاه تشريع قانون ولكن نستأنس برأيكم ونأخذ أراءكم وملاحظاتكم لغرض تعديل هذا القانون بما ينسجم والحفاظ على مكتسبات الحكومية.

- النائب وليد عبد الحسن السهلاني:-

طبعاً لايخفى عليكم الشراكة بالنشاط المتعلق بمشروعات البنى التحتية والإنتاجية والخدمية يعني يعتبر جانب كبير في الظروف الاستثنائية التي يمر به البلاد، ولكن من وجهة نظري اعتقد أن القانون في الضرف الراهن هو غير ملائم الآن القانون في ما يتعلق بالاستثمار بين القطاعات التي تعتبر وفق المعايير العامة من وجهة نظرنا أو من وجهة المشرع بأن الملكية العامة الثروات العامة المشتركات العامة هي أموال للشعب.

في ما يتعلق موضوع النفط والغاز ومحطات الكهرباء التي شابها الكثير من ملفات الفساد في الحكومة السابقة أعتقد كان هناك إستثمار لمحطات كهرباء منشأ بمليارات الدولارات وإستثمرت من قبل مستثمرين نافذين وكان هناك ثراء فاحش، والحقيقة هي أعتقد باب من أبواب الفساد يحتاج هذا القانون إلى تقنين ممكن القطاع الخاص يدع على مستوى إعطاء الأراضي في ما يتعلق بموضوع المصانع والمجمعات السكنية وتعديل قانون الاستثمار بما يتلائم مع الرأي الحديثة في وضوع الاستثمار بشكله الذي يتلائم مع رأي المستثمرين أو المتمكنين مالياً واقتصادياً من أجل دعم البنى الاقتصادية للبلاد وأنا أعتقد هذا القانون يحتاج إلى مراجعه خصوصاً في ما يتعلق بالمشتركات العامة التي تعتبر من الأموال الشعب.

- النائب جواد كظوم اليساري:-

أنا أرى من خلال مداخلات السادة النواب إنه ليس في جهد اللجنة من خلال قراءة هذا المشروع والمضي فيه والإستمرار والمصادقة عليه وتشريعه، هذا شيء مؤلم إن كل المداخلات كانت ضد اللجنة الموجودة حالياً، أنا أتمنى من السادة النواب إذا كان لديهم ملاحظات على المواد أن تعدل هذه المواد وأن نمضي في تشريع هذا القانون بدل إعادته للدولة وهذه مصادرة لجهد السادة أعضاء اللجنة الذي قدموا هذا القانون، واتمنى من جميع السادة النواب أن يعدلوا المواد المختلف عليها ونمضي بتشريع القانون بصيغة مرضية وان لا نعيد هذا القانون للحكومة، أملي كبير بإستمراركم وتصحيح الملاحظات التي وردت من زملائكم الاعضاء، أما نسف القانون والجهد الذي بذلتموه هذا مصادرة لحقكم وتعطيل للمشاريع من خلال المداخلات.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

اللجنة قدمت طلب إلى رئاسة المجلس وتم إحالته عليكم بما يتعلق بطلب بعض السيدات والسادة النواب لرد القانون، أبدوا رأيكم فيه في الجلسة القادمة وبينوا موافقتكم من عدمها على هذا الطلب ليتسنى لنا إجراء اللازم، هذا طلب ويتحدث عن رد القانون رأي اللجنة ماذا؟ مع المضي أو مع الإستجابة لهذا الطلب وبكلا الحالتين يعرض على المجلس.

*** الفقرة ثانياً: تقرير ومناقشة لمشروع التعديل الثالث لقانون كلية الإمام الاعظم رقم (١٩) لسنة ١٩٩٧.**

- النائب محمد سعدون حاتم السوداني:-

قدمنا طلب إلى سيادتكم برفع القانون من جدول أعمال اليوم، وإن شاء الله في الجلسة القادمة سوف يقدم هذا القانون لغرض مناقشته وإقراره.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

سبب رفعه من الجدول اعمال جلسة اليوم؟

- النائب محمد سعدون حاتم السوداني:-

غداً إجتماع اللجنة حتى نناقش التقرير لأنه لم نناقشه وفيه تفاصيل كثيرة حتى نعده إعداد بما يتناسب مه حجم هذا التقرير واهميته.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

يعني تحتاجون للوقت لإكمال الصيغة النهائية للتقرير.

- النائب محمد سعدون حاتم السوداني:-

نحتاج فقط غداً.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

يؤجل هذا القانون إلى جلسة الإثنين، بما يتعلق بعمل اللجان النيابية أو عمل المجلس بشكل عام، حسب النظام الداخلي المجلس يجب أن يكون لديه في الشهر ما لا يقل عن (٨) جلسات، فأسبوع فيه جلسات والأسبوع الذي يليه لجان، يعني لا ينتظروا اللجان الإجتماع في أسبوع الجلسات فقط، الأسبوع الذي يلي الجلسات الأسبوع الثاني أسبوع لجان، اليوم بداية أسبوع المفروض اللجان إجتمعت الأسبوع الماضي ومكملة كل تقاريرها وكل ملاحظاتها حتى عندما نأتي إلى جدول الأعمال نجد جدول الأعمال فيه ملاحظات اللجان والتقارير بما يتعلق بقراءات القوانين، بما يتعلق بمشاريع القوانين وعمل اللجان في نفس الأسبوع عملها يتراكم بين عملهم في الجلسة وبين عملهم في اللجنة، اللجان يجب ان تستمر بأعمالها في الأيام التي ليس فيها جلسات، مثلاً السبت جلسة والأثنين جلسة أيضاً الأحد اللجان تعمل، الأسبوع الذي يليه أسبوع لجان ليس أسبوع إجازة، يكون عمل النواب خلال هذا الأسبوع كالمعتاد بالأسبوع الذي يلي الجلسات يكون عمل النواب باللجان النيابية وفي مكاتب المحافظات، النائب يتمتع بإجازة بالعطلة التشريعية، أثناء سير الفصل التشريعي العمل يبقى مستمر في جلسات المجلس واللجان وفي مكاتب المحافظات، نهتم بمقترحات القوانين فليبدي المجلس خطواته العملية بإقرار المشاريع المطلوبة وموجودة في ذمته، المقترحات أيضاً نمضي بها لكن إذا المشاريع بعدنا متعطلين بها كيف نمضي بالمقترحات؟

*** الفقرة ثالثاً: تقرير ومناقشة لمشروع قانون الهيأة الوطنية للرقابة النووية والإشعاعية والكيمائية والبايلوجية.**

- النائبة اسماء اسامة عبد الرحمن العاني:-

تقرأ تقرير مشروع قانون الهيأة الوطنية للرقابة النووية والإشعاعية والكيمائية والبايلوجية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

هذه التفاصيل تتعلق بإجراءات تعديل فقرات القانون هذه تقدمونها في التصويت، لا تدخلوا في تفاصيل التعديل ستكون لاحقاً، القراءة الثانية ما هي ملاحظاتكم عن القانون والتعديلات؟ ضرورة القانون، ما هي رؤيتكم عن القانون من سوف تستضيفوا، ما هي وجهة نظرهم بالإستضافة هل هم مؤيدين للمضي بالقانون من حيث المبدأ أو رده إلى الحكومة هذه كلها تتضمن في التقرير ويأخذوا رأي السيدات والسادة النواب إذا ما كان الرأي بشكل مطلق المضي بالقانون يمضون بالإستضافات بالمرحلة ما بين القراءة الثانية والتصويت، إستضافات الجهات القطاعية المعنية أو الجهات النقابية المعنية أو الورش التي يعدنها على أصل القانون، هذا التعديل على البنود يتم ما بين القراءتين الثانية والتصويت، هذه تعديلات على القانون، مثلاً تعديل الفقرة الخامسة عشر من المادة (١)، هذا يكون خلال التصويت، اللجان سيتم عقد إجتماع مع رؤوساء اللجان يوم غد لوضع مسار واضح بهذا الصدد، رؤوساء اللجان النيابية الاكبر سناً غداً إجتماع في المكتب، سوف تعلمكم الدائرة النيابية.

- النائب محمد كريم عبد الحسين البلداوي:-

هذا القانون وجدنا فيه بعض الملاحظات من حيث التداخل في الصلاحيات وهذا الموضوع تم تأشيره من قبل اللجنة، طبعاً بعد تفعيل قانون هيأة الطاقة الذرية العراقية وعدم وجود هيأة رقابية موازية للنهوض بواجبات الطاقة الذرية إقتضت الحاجة إلى تأسيس هيأة رقابية عالية المستوى تمتلك قانون فعال قابلة على مراقبة النشاطات النووية لهيأة الطاقة الذرية العراقية، بموجب ذلك تأسست الهياة العراقية للسيطرة على المصادر المشعة كهيأة رقابية مستقلة حسب تشريع رقم (٧٢) لعام ٢٠٠٤ صادرة عن سلطة الإتلاف المؤقتة وجاء في نص ديباجة هذا التأسيس، إنه تم تأسيس الهيأة للسيطرة على المصادر المشعة تماشياً مع وثيقة وكالة الطاقة الذرية مدونة قواعد السلوك لأمن وأمان المصادر المشعة في عام ٢٠٠٤ وملاحقها التكميلية، العراق أبلغ الأمم المتحدة في هذا الموضوع وكذلك عبر وزارة الخارجية العراقية الوكالة الدولية للطاقة الذرية فيلا عام ٢٠٠٥ بتأسيس الهيأة العراقية، كهيأة رقابية مستقلة، تتفق في ما جاء بمدونة السلوك كدليل عمل وكان هذا نصاً في إلتزام العراق على إعتبار إنه إلتزام دولي وتكون هذه الهيأة هيأة مستقلة، الإشكالية القائمة التي أشرت عليها اللجنة المعنية، اليوم تداخل الصلاحيات الموجودة ما بين عدة جهات قطاعية موجودة كهيأة الطاقة الذرية وكذلك وزارة البيئة ووزارة الصحة ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي، إرتباط هذه الهيأة بالوزارات المعنية كيف ستكون لها السلطة العلوية في مراقبة هيأة هي اعلى منها سلطة كالطاقة الذرية؟ كذلك فيما يتعلق بموضوع وجود اكثر من هياة رقابية، التداخل أيضاً موجود فيما بين الطاقة الذرية وما جاء في نص القانون الكيمائية والبايولوجية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

قدم باقي الملاحظات بشكل مكتوب.

- النائب فالح حسن جاسم الحريشاوي:-

يأتي هذا القانون إنسجاماً مع المادة (٣٣) من الدستور ونحن مع المضي بهذا القانون ولدينا تجربة إن محافظة البصرة هي من اكثر المحافظات التي تضررت بسبب الحروب سياسة النظام السابق، أطلق على العراق تقريباً أكثر من (٨٠) ألف صاروخ كروس في حرب الخليج، نسبة الضرر في الجيش الأمريكي بما يسمى لعنة العراق أكثر من (٧٠) ألف لغاية ١٩٩٧ من عام ١٩٩١، بالتالي محافظات الجنوب تضررت بشكل كبير، أعتقد المضي بهذا القانون سوف يساهم بشكل كبير لإعطاء الثقة للمواطن العراقي ببيئة أمنة، لديَ بعض الملاحظات بالتأكيد عليها، يمنح موظفوا الهيأة مخصصات بدل التعرض للإشعاع بنسبة (٨٠%) أعتقد (١٠٠%) للراتب الأسمي بسبب التجارب التي لدينا، الذين تضرروا بسبب وجود الإشعاع في الحديد والصلب أكثر من (١٠٠) مواطن في محافظة البصرة بالأمراض السرطانية والمواد المشعة لم ترفع، يجب حل مشكلة الصلاحيات، لدينا الملف في محافظة البصرة أستمر الملف لأكثر من (١٥) سنة لم ترفع المخلفات، لوجود مشاكل بين محافظة بغداد ومحافظة الأنبار وجود مواقع مخصصة لكن لم ترفع لكن لم ترفع إليها هذه المخلفات، بالتالي تم طمرها في منطقة صحروية، ضرورة أن تكون القرارات ملزمة حاكمة عندما تصدر من هذه الهيأة تم التعاقد من خلال وزراة الصحة والبيئة مع شركة في عموم المنافذ، وفيها الجزائي في حالة عدم التنفيذ أو عدم تسهيل الإجرءات من خلال الحكومة الإتحادية وأرجو الإنتباه إلى هذا الرقم الذي سوف أذكره، العقد الجزائي سوف يكون على الحكومة الإتحادية (١) مليار دولار من خلال عدم التعاون مع وزارة الصحة وتم نصب الأجهزة في عموم المحافظات وعمل المشروع أربعة أيام بعد ذلك توقف من الأمانة العامة لمجلس الوزراء وإقليم كردستان لم يسمحوا بدخول هذه الشركة وهي شركة رومانية، أعتقد هذا الملف فيه فساد وأيضاً ضرر على المواطن العراقي، المضي بهذا القانون سوف يعزز الثقة لأبناء الشعب العراقي بوجود قانون حاكم وأيضاً للحكومة الإتحادية فرض وجودها على المنافذ وعلى كل ما يدخل للعراق.

- النائب تقي ناصر ماجد الفرج الله:-

بعد الإطلاع على مسودة القانون وقراءته قراءة أولى ولما لهذا القانون من اهمية على المستوى الوطني، الجانب الذي يحدد مصير العراق وعلاقته المستقبلية مع المنظمات الدولية ذات العلاقة، نقترح إستضافة اللجنة المختصة للجهات الأتية:-

١. رئيس الهيأة العراقية للسيطرة على المصادر المشعة.
٢. رئيس هيأة الرقابة الوطنية في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
٣. رئيس مركز الوقاية من الإشعاع في وزارة البيئة.

كما إن هناك امور فنية وقانونية إذا ما تم إغفالها سيؤثر على إستمرار إستأناف النشاط الأممي السلمي العراقي والشروع ببناء مفاعلات القدرة النووية لأنتاج الطاقة الكهربائية ومفاعلات البحوث لأنتاج النظائر الطبية والعدد الصيدلانية وسوف لن تتعامل أي دولة أو شركة عالمية مع العراق لتطوير المشروع النووي السلمي كما سيتم تزويد اللجنة المختصة بالملاحظات بكتاب رسمي.

- النائبة فاتن محي محسن القره غولي:-

حول ما يخص ملاحظات مسودة قانون الهيأة الوطنية للرقابة النووية والإشعاعية والكيمائية والبايلوجية، تأسست الرهياة الرقابية للسيطرة على المصادر المشعة مستقلة حسب تشريع رقم (٢٧) لعام ٢٠٠٤ الصادر من سلطة الإتلاف المؤقتة، والتي جاء في ديباجة القانون إنه تم تأسيس الهياة العراقية كهيأة مستقلة، تشير مدونة في الفقرة (١٩ أ) على ضرورة إنشاء هيأة رقابية مستقلة إستقلالاً فعلياً، الملاحظة الأولى في الفقرة (١١) مقترح لجنة الصحة والبيئة ولجنة التعليم العالي والبحث العلمي إرتباط الهيأة بوزارة البيئة العراقية، لا تتفق مع هذه الفقرة حيث ضرورة أرتباط الهيأة بمجلس الوزراء، ووضح ذلك من خلال البند الذي يخص بأنها إشارة إلى قرار مجلس الأمن الدولي المرقم (١٧٦٢) لسنة ٢٠٠٧ بخصوص التنسيق مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية حول مدونة السلامة وامن المصادر المشعة في العراق فقد أنشأ العراق هيأة تعنى بتحديد وتأمين المصادر المشعة في العراق وهيأة عراقية للسيطرة على المصادر المشعة، بوجود هيأة رقابية مستقلة ترتبط بأعلى سلطة في البلد تكون بمستوى هيأة الطاقة الذرية العراقية، بالنسبة لهذه الملاحظة ضرورة إرتباط الهيأة بمجلس الوزراء.

ثانياً: حول الفقرة (١٥) نتفق مع هذا التعديل لأنه سؤدي إلى هيأة ذات صلاحية أقل من صلاحية هيأة الطاقة الذرية العراقية وهذا يؤدي إلى إضعافها في عملية الرقابة.

ثالثاً: الفقرة (١٦) لا نتفق مع اللجنة لا يتناسب مع دور الهيأة الرقابي.

ربعاً: الفقرة (١٧) تعديل البند (ب) في الفقرة ثالثاً من المادة (٦) ستكون شهادة الدكتوراة للعلوم والهندسة في مجال الإختصاص وخبرة فعلية عشر سنوات أو شهادة ماجستير في الهندسة أو العلوم وخبرة فعلية لا تقل عن (١٥) سنة.

خامساً: حول الفقرة (١٨) لا نتفق نقترح تسمية الخبراء من قبل رئيس مجلس الوزراء.

- النائب مثنى امين نادر:-

العراق يعيش حالة بيئية خطرة إشعاعياً وكيميائياً وهذا لا يخفى على احد، نسبة التلوث باليورانيوم المستنفذ في جنوب العراق نسبة عالية وهذا اليورانيوم المستنفذ الذي أصاب الكثير من الآليات العسكرية تم تحويلها إلى خردة وتم إعادة تدويرها في مصانع الحديد والصلب وأصبحت الآن تسكن في بيوت المواطنين تشع عليهم بإستمرار، من هذا الباب تنظيم هذا المجال وهو غرض القانون الأصلي، هناك جهات ثلاث تهتم برعاية هذا الامر ي وزارة البيئة وفي مجلس الوزراء وفي وزارة العلوم والتكنولوجيا، تنظيم هذا المجال بمزيد من الإتقان وعدم تداخل الصلاحيات هو امر مهم جداً لأنقاذ العراق من هذا التلوث الإشعاعي والكيميائي والبايلوجي لذلك أدعم هذ القانون لنه ضروري.

- النائب كريم شكور محمد الداودي:-

أولاً: لم ينص هذ القانون على الجهة التي تؤول إليها المبالغ المستحصلة من الغرامات التي نصت عليها المواد (٢٦ ، ٢٧) من القانون والمبالغ المستحصلة من منح التراخيص والإجازات لذلك يجب ذكر فقرة بهذا الخصوص.

ثانياً: بنا إن هذه الهيأة لديها شخصية معنوية وترتبط بمجلس الوزراء بحسب المادة (٤) أولاً من المشروع والمقر الرئيسي لها في بغداد ولها فروع بمستوى قسم في الأقاليم والمحافظات حسب المادة (٤) لذا أقترح تسمية القانون بقانون الهيأة الوطنية للرقابة النووية والإشعاعية والكيميائية والبايلوجية الإتحادية.

- النائب محمد جاسم محمد ال علي:-

من حيث المبدأ هل نحن بحاجة إلى تشريع هكذا قانون، أهمية فحوى القانون موجودة وموزعة على كثير من الهيأت الموجودة أساساً، وتمذكر مركز الوقاية في وزارة البيئة والهيأة العراقية للسيطرة التابعة إلى مجلس الوزراء وكذلك هيأة الرقابة الوطنية لمنع الأسلحة، هذه ثلاث هيأت لم تأخذ دورها الحقيقي وكذلك وجود قانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩ لمراقبة وتحسين البيئة، هناك تشريعات عدة القانون يتضمن خلق هيأة نحن أعتقد التوجه العام للدولة ولمجلس النواب ليس لأضافة ترهل جديد للدولة وإضافة نفقات نحن في غنى عنها في الوقت الحاضر، أهمية الموضوع تحققه الكثير من الهيأت الموجود والقوانين النافذة، أعتقد لا حاجة لتشريع القانون لعدم إضافة أعباء على الدولة ومؤسسات الدولة وإضافة مرافق جديدة.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

هل ترى، المشروع يتعارض مع المشاريع الأخرى أم تراه غير مهم؟

- النائب محمد جاسم محمد ال علي:-

فحوى القانون جداً مهم لكن لسنا بحاجة لتشريع قانون هناك الكثير من الهيأت ممكن ان تؤدي عمل القانون الموجود.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

الموضوع جداً مهم.

- النائب احمد مجيد متعب الشرماني:-

اغلب الملاحظات سوف أقدمها مكتوبة ولكن سوف أذكر بعضها، المادة (٢٠) ثانياً إجراء تعديل فيها إنه تضاف لخدمة العامل في الإشعاع الذي أمضى (١٥) سنة على الأقل خدمة فعلية قبل أو بعد نافذ هذا القانون في دوائر الدولة، تعديل المادة (٢٠) أولاً تضاف إلى الراتب التقاعدي للعاملين في مجال الإشعاع لموظفي الهيأة ودوائر الدولة المحالين إلى التقاعد قبل أو بعد نفاذ هذا القانون نسبة (٥٠%) من أخر راتب مع المخصصات والمذكور نسبة (٥٠%) من الراتب التقاعدي، نقترح إجراء تعديل عل ى المادة (١٩) يتمتع موظفوا الهيأة والعاملين في مجال الإشعاع ودوائر الدولة الأخرى بإجازة سنوية إجبارية لمدة (٣٦) يوم ولا تحتسب إجازات في حين المشار (٣٠) يوماً، على إعتبار إنه الذي عمل بهذا المجال خطر جداً، المادة (١٨) ثانياً كذلك تعديل المقترحمولدات أشعة كاما والأشعة السينية والمعجلات بأنواعها لأنه لأنه كانت الصيغة الأصلية مختلفة في وقتها لا تشمل جميع العاملين في قطاع الصحة.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

اللجنة المعنية هل تدونوا الملاحظات؟

- النائب وليد عبد الحسن عبود السهلاني:-

هذ القانون من اهم القوانين يتعلق في تنظيم مسألة أساسية عانى منها الشعب العراقي لسنوات طويلة، العراق تعرض إلى ضربة سنة ١٩٨١ وكان هناك قرار دولي رقمه (٤٨٧) وهذا القرار اعطى حق للعراق للمطالبة بالتعويضات، وطبعاً شُكِلت لجنة في الحكومة السابقة وكانت لجنة الخدمات أيضاً طرف فيها لتحديد الأموال فأتمنى من الحكومة ان تمتلك الشجاعة في المطالبة حسب القرار الدولي الصادر سنة ١٩٨١ المرقم (٤٨٧)، اتمنى من السادة أعضاء اللجنة أن يضمنوا في القانون كيف يستطيعوا أن يهيأوا أعادة جواً لإعادة الكفاءات العراقية، لقد ذكرتكم نحن نريد الطاقة السلمية وله آثر كبير على مختلف القطاعات في العراق، وتأتي من خلال العلماء والخبراء، هل تعلموا هناك بعض العلماء موجودين مكلفين بصفة مستشارين عالم لديه خدمة اكثر من (٥٠) سنة بالطاقة النووية هذا في العالم يحترم له قيمته ومكانته وفي العراق يعطى مبلغ(١) مليون دينار، تعلموا ان المناطق الجنوبية تطفوا على اليورانيوم وعانت المناطق خصوصاً في ذي قار والبصرة والعمارة، لذلك هناك آفة الامراض الخبيثة التي تأثرت بها بشكل كبير المناطق الجنوبية بالتالي تحتاج فعلاً تشكيل لجنة، يُضَمن القانون تشكيل لجنة كيف يستطيعوا إزالة التلوث الإشعاعي بسبب الحروب التي لحقت بالعراق، وحسب الخبراء يحتاج دفن تلك الملوثات أكثر من ٢٠٠م في الأرض وهذا موضوع جداً مهم أن يُضمن في هذا القانون، من الناحية العامة مهم جداً.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

شكراً للجنتي الصحة والبيئة والتعليم العالي والبحث العلمي.

- النائب خالد حسن صالح الدراجي:-

أريد أن اعرج على موضوع السيطرات التي فيها سيارات تفحص بالأشعة، أوصاني الكثير من المواطنين والقوات الامنية هناك سيطرات فيها سيارات تفحص بالأشعة وهذا يعرض المواطن إلى أثر كبير جداص وخاصة الحوامل وغيرهم هذا الموضوع يجب ان يكون بنظر الإعتبار في القرارات التي توضع في هذا القانون، هذه السيارة التي تفحص يجب ان تخصص لسيارات الحمل وليس للأشخاص، يعني الشخص يجب أن لا يمر على الأشعة والاطباء يحذروا منه ويجب الأخذ بنظر الإعتبار.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

اللجنة هل لديكم أي ملاحظات؟

- النائب ماجد خلف حمو شنكالي:-

هذا القانون مهم والأهم فيه مشروع قانون لفك التداخل بين ثلاث هيأت ودمج هذه الهيأت وهم مركز الوقاية من الإشعاع في وزارة البيئة والهيأة العراقية للسيطرة على المصادر المشعة التابعة لمجلس الوزراء وهيأة الرقابة الوطنية لمنع الأسلحة النووية والبايولوجية والإشعاعية والكيمائية، نحن لن نضيف هيأة أخرى ونزيد الترهل على العكس سوف ندمج هذه الهيأت كلها في هيأة واحدة القانون ينص على

ربط هذه الهيأة بمجلس الوزراء، اللجنة لديها مقترح أخر، وهناك تداخل في عمل هذه الهيأت، أثنان منهما المرتبطة بوزارة البيئة مركز الوقاية من الإشعاع والهيأة العراقية للسيطرة على المصادر المشعة المرتبطة بمجلس الوزراء تعمل في المجال السلمي، أما التابعة لوزارة العلوم والتكنولوجيا التي تمنع إنتشار الأسلحة النووية والبايلوجية والكيميائية تعمل على الأسلحة في المجال غير السلمي، لذلك نحن نرى في اللجنة أن نعمل على دمج الهيأتين التي تعمل في المجال السلمي ونبقي الهيأة الأخرى التابعة لوزراة العلوم والتكنولوجيا تعمل في المجال غير السلمي لتحقيق الإلتزامات الدولية مع الجهات ذات العلاقة والوكالة الدولية للطاقة الذرية وغيرها وبالتأكيد نتمنى من السادة النواب أرسال المقترحات مكتوبة وسنأخذ بأغلب هذه المقترحات ونضمنها ضمن التعديلات وخاصة بما يتعلق بالامور المادية التي ذكرها أحد السادة النواب في كيفية إستحصال المبالغ وغيرها، وبالتاكيد هذا القانون جاء بعد توصيات ديوان الرقابة المالية لأنه هناك تداخل كبير بين عمل هذه الهيأة، وإن هذه الهيأة جميعها تمنح تصاريح لجهات بإستيراد مواد مشعة لذلك يجب العمل على دمجها بهيأة واحدة، الحكومة تطالب دمج الجميع بهيأة واحدة، نحن نرى أن تدمج هيأتين وتبقى هيأة واحدة خارج هذا الدمج والقرار يبقى لمقترحات مجلس النواب وللسادة في مجلس النواب ولكن ما نراه المضي بتشريع هذا القانون.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

*** الفقرة رابعاً: تقرير ومناقشة لمشروع قانون التعديل الثالث لقانون تنفيذ مشاريع الري رقم (١٣٨) لسنة ١٩٧١.**

- النائب فالح حسن جاسم الحريشاوي:-

هذا الكلام للسادة اعضاء اللجنة المحترمون مع التأكيد على وزارة الخارجية ووزارة الموارد المائية لتأمين الحصص المائية مع دول الجوار وسبق أن كان هناك إستضافة، وهذا القانون نحن نشير إلى موضوع مهم لمناطقنا في المناطق الجنوبية والبصرة خاصةً فيها أراضي زراعية تم الإستحواذ عليها من قبل وزارة النفط يجب الإشارة في موضوع تنظيم عملية التعويض عن قيمة المنشآت الثابتة والمغروسات في الأراضي المشمولة بتنفيذ مشاريع الري وأيضاً المشاريع النفطية يمكن ان تضاف هذه الفقرة، السيد رئيس اللجنة إمكانية الإضافة بما يتعلق بهذا الموضوع، لدينا ألاف الدوانم الزراعية من الأراضي قد تم الإستحواذ عليها دون تعويض أصحاب هذه الأراضي هذا الموضوع من المواضيع المهمة في محافظات البصرة وميسان والناصرية، وضرورة الإشارة إلى هذا الموضوع ليس فقط على هذا الحساب، لدينا مشكلة بما يتعلق بقانون رقم (٣٥)، بالنسبة لتعويض المشمولين الذين ظهرت عليهم مشاريع ليست فقط للري مشاريع كهربائية ومشاريع وزارة النفط إلى ضرورة الإشارة لتعويضهم في هذا القانون.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

فليكملوا التقرير أولاً ومن ثم المداخلة.

- النائب ثائر الجبوري:-

بناءاً على التوجيهات الاخيرة من السيد رئيس الجلسة نبدأ بالتقرير تقرير لجنة الزراعة والمياه والاهوار عن التعديل الثالث لقانون تنفيذ مشاريع الري رقم (١٣٨) لسنة ١٩٧١ السند القانوني، بناءاً على

الاحالة الى لجنتنا بتاريخ ٢٠١٩/٦/٣٢ واستناداً الى أحكام المواد (١١٥) و (١٢٨) من النظام الداخلي وقبول المشروع أو المقترح حيث قرأ القراءة الأولى في الدورة النيابية الرابعة في الجلسة المرقمة (٤) ٢٠٢٠ في يوم ٩/١٠ وقرأت القراءة الثانية في الدورة النيابية الرابعة في الجلسة المرقمة (٢٤) في ٢٠٢٠/١٢/٥ وتم رفعه الى هيأة رئاسة المجلس بكتابنا (ل/ي ١٤١ في ٢٠٢١/٨/٨) لغرض التصويت عليه ولم يتم ادراجه على جدول أعمال المجلس حيث انتهت الدورة النيابية الرابعة وباشرت اللجنة بالسير في اجراءات التشريع وفق الآتي.

اولاً: وصف عام للمشروع، الجهة طالبة التشريع وزارة الموارد المائية.

ثانياً: تاريخ وصوله الى مجلس النواب ٦/١٢ /٢٠١٩، اللجان المحال أليها لجنة الزراعة والمياه والاهوار، مشروع جديد أو يعدل أو يلغى قانوناً، مشروع قانون التعديل الثالث لقانون تنفيذ مشاريع الري رقم (١٣٨) لسنة ١٩٧١، الفئة أو الجهة المستهدفة من المشروع الفلاحين والمزارعين المشمولين بتنفيذ مشاريع الري، يرتب نفقات مالية، يرتب آثار مالية، المعلومات السابقة المسترجعة عرض المشروع في الدورة التشريعية الرابعة.

أسباب التأخير: عدم ادراج مشروع القانون على جدول أعمال المجلس بعد رفعه الى هياة رئاسة مجلس النواب لغرض التصويت عليه بموجب كتابنا (ل/ي ١٤١ في ٢٠٢١/٨/٨) في الدورة التشريعية الرابعة السنة التشريعية الثالثة.

- النائبة إبتسام هاشم عبد حسين:-

الإجراءات يتم ذكر الإجراءات المتخذة من قبل اللجنة وفق الآتي.

أولاً: الاجتماعات.

أ- تم مناقشة مشروع القانون في الدورة النيابية الرابعة خلال عدة اجتماعات و وصل مشروع القانون الى مرحلة التصويت لكنه لم يتم ادراجه في جلسات المجلس حتى انتهاء الدورة النيابية الرابعة.

ب-تم مناقشة مشروع القانون في اجتماع اللجنة الاولى من الدورة النيابية الخامسة من السنة التشريعية الاولى والفصل التشريعي الثاني في يوم الاحد الموافق ٢٠٢٢/١٠/٩.

ت-بعد قراءة مشروع القانون القراءة الاولى في الجلسة المرقمة (٥) في ٢٠٢٢/١٠/١١ تم مناقشة مشروع القانون في اجتماع اللجنة الثاني من الدورة النيابية الخامسة من السنة التشريعية الاولى الفصل التشريعي الثاني في يوم الاربعاء الموافق ٢٠٢٢/١١/٩ لغرض رفعه للقراءة الثانية بحيث تم تضمينه بعد التعديلات المقترحة من قبل اللجنة.

ثانياً: الاستضافة، استضافة اللجنة رئيس الاتحاد العام للجمعيات الفلاحية ورؤساء الفروع في محافظة النجف الاشرف وبابل والديوانية ومعاون مدير عام الدائرة القانونية في وزارة الموارد المائية السدة ايمان صغير ورئيسي قسمي الاستثمارات والتعويضات في وزارة الموارد المائية في الدورة النيابية الرابعة السنة التشريعية الثالثة الفصل التشريعي الثاني في يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢١/٣/١٦ لغرض مناقشة مشروع القانون.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

السادة أعضاء اللجنة ما تم من الاجراءات خلال الدورة السابقة لا يحتاج أنه تذكرونها، فقط التي قمتم أنتم فيها كلجنة، الاستضافات ومن ثم، لا يحتاج ليس بالضرورة أنه كل هذه الاجراءات الى حد أن نكمل، قبل التصويت أو الجلسة الاخيرة للتصويت ممكن أنه يكون اعداد التقرير النهائي، ليس بالضرورة أنه المتخذة من قبل اللجنة وحتى الدورة السابقة تقرأ هنا.

- النائب امير كامل محمد المعموري:-

سيادة الرئيس بخصوص قوانين تنفيذ مشاريع الري الحقيقة أنتم تعلمون في الوقت الحالي هنالك الكثير من التغييرات أصبحت بالنسبة لمجرى المياه، وهنا يجب أن يكون اعادة لهذه الدراسة هي السابقة وأخذ بنظر الاعتبار المغروسات، الآن نحن لا نعلم هنا المغروسات وأن عوضت لا تعود الارض كما كانت، يجب الاختيار هنالك مسارات قدر الامكان أنه هي لا تكون فيها هدر للثروة النباتية الموجودة سواء كان النخيل أو غيرها، وحصلت هذه لدينا تجربة موجودة في الكثير من المحافظات، وأن عوضت لكن لا ترجع، يعني لا يمكن ارجاع الارض كما كانت، يعني المفروض في هذا الموضوع أن تتضمن هذه المسألة، الثانية مسألة الغرامات، هذه المشاريع تحال يعني وفق القانون سوف يكون هنالك دفع مبلغين، أي مبلغ منهم؟ هل المبلغ المترتب من قبل المقاول الذي أساساً عندما تحال توجد تعويضات من قبل الشركة، والمبلغ الثاني يتضمن ضمن الدولة يعني، المفروض تتوحد هذه الفقرة وخاصة في المادة العاشرة.

- النائب عادل حاشوش جابر الركابي:-

المادة (٢) هذي خامساً أو هاء لا أعلم يعني، تقدر محكمة البداءة المختصة مبلغ التعويض وفق الاسعار السائدة وقت اجراء الكشف، أعتقد اذا رجعنا مرة ثانية اذا السادة الاعضاء و رئيس اللجنة، يعني اذا رجعنا الى محكمة البداءة سوف تتأخر العملية، سوف يتأخر التعويض للفلاحين والمتضررين، سوف يتأخر تنفيذ المشروع، لأنه معلوم المحاكم اجراءاتها بطيئة جداً يعني، هنالك في المادة (٣) الفقرة (٢) من القانون الاصل الذي رقمه (١٣٨) لسنة ١٩٧١ مشكل لجنة من رئيس الوحدة الادارية وممثل عن وزارة المالية وممثل عن الري والزراعة اضافة للجمعيات الفلاحية، لماذا لا نختصر اللجان التقدير على هذه اللجنة حتى بعيد عن الروتين في العملية القضائية يعني، هذا الموضوع في غاية الاهمية، في نفس الصفحة الاولى تخصم (١٠%) من مبلغ التعويض الذي تقدره لجنة الكشف والتقدير، لم يقل هذه الـ(١٠%) الى من تؤول، أين سوف تذهب؟ هذه كون تذكر من أيلولتها.

الموضوع الآخر: المادة (٣) من التعديل أعطى امتياز أنه الفلاح يستمر يزرع أرضه لا توجد لديه مشكلة الى حين البدء الفعلي في تنفيذ المشروع، هذا نص جيد، اذا تذهب الى الـ (٤) ينسف هذا الحق، يلغيه، من نفس المادة هنا يقول يلزم المشمولون بأحكام الفقرة (٣) من هذه المادة بإزالة مزروعاتهم ومحاصيلهم عند البدء في تنفيذ المشروع في اراضيهم ولا يستحقون أي تعويض عن ازالتها، شيء غريب هذا، يعني أولاً الفقرة (١) يبيح اهم أن يقول لهم اعملوا، أكملوا، أزرعوا، لا احد يعترض

لكم الى حين البدء الفعلي في المشروع، الثانية يلغي الحق هذا أرجوا أن تنتبهوا الى هذه رجاءً، لأنه لا توجد فائدة في هذا الموضوع.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

لكن فيما يتعلق في نسبة الـ (١٠%) هم ذاكرين بأنه يوجد مرفق لمشروع القانون الذي هو رأي مجلس الدولة.

- النائب محمد جاسم محمد الخفاجي:-

سيدي الرئيس أنا فقط المادة (٢) الفقرة سادساً، يعني هي مكتوب (١٠%) واللجنة مخفضة النسبة الى (٥%) يعني لا أعلم هو الموضوع يمكن تحديده ابتداءً قبل الاطلاع على مثلاً قيمة الموجودات أو المغروسات، يعني أيس أنه الأكثر انصاف أنه يصار إلى لجنة تحدد في ذلك الوقت كم نسبة المغروسات أو الانقاض، يعني هي مذكورة (١٠) والآن قللت الى (٥%) فلا أعلم مدى الانصاف في هذا التعويض، هذا من جانب، من الجانب الثاني السيد الرئيس المادة (٣) التي أشار لها بعض الاخوان قضية أنه السماح باستغلال تلك الاراضي الى حين بدأ المشروع، هنا الاستغلال غير مذكور بالمطلق ما هو نوع الاستغلال؟ هل يتناسب وحجم المشروع وحجم المشاريع المراد تنفيذها على الارض، هذا يجب أن تكون جداً مهمة القضية يجب أن تلاحظ يعني لأنه الاستغلال ممكن أن يكون مخالف الى طبيعة المشروع المراد اقامته على الارض، بالنتيجة أما أحددها ها هي طبيعتها أو ألغي هذا الموضوع نهائياً الى حين فترة انتهاء فترة التجميد، وبقية الملاحظات أن شاء الله نقدمها الى اللجنة مكتوبة وشكراً جزيلاً.

- النائبة اخلاص صباح خضير الدليمي:-

سيادة الرئيس بالنسبة للقراءة لأعضاء اللجنة أنا لدي بعض التساؤلات فيما يخص الوصف العام للمشروع، يعني هي اللجنة تتكلم عن هذا القانون يرتب نفقات مالية، اذاً يرتب آثار مالية، إذاً هنالك جنبه مالية، لكن أستغرب أنه لا يوجد ذكر للجنة المالية في هذا القانون هذا أولاً يعني المفروض يكون مشترك هذا القانون، هذه النقطة الاولى.

ثانياً: المادة (١) ثالثاً تتولى اللجنة تقدير قيم المنشآت الثابتة وفقاً للأسعار السائدة في المنطقة لمن تربطه علاقة قانونية بالأراضي المشمولة في المشروع كسند ملكية أو حق تصرف أو شهادة توزيع زراعية أو عقد ايجار زراعي وبخلاف ذلك تقدير قيمته المستحقة للقلع، في النص المقترح يقترحون أنه تضاف جملة مع مراعاة صنف الارض، المادة (١) ثالثاً تتولى اللجنة تقدير قيم المنشأة الثابتة مع مراعاة صنف الارض، يعني هي نحن الآن نتكلم عن منشآه، المنشأة قيمها لا تختلف نفس القيم، هي منشآه ثابتة قيمتها نفس القيمة، اذاً ما هي علاقتها بالأرض اذا كانت زراعية أو اذا كانت ملك صرف، فبالتالي المنشأة نفس قيمها المروض تقدر بنفس القيم ثابتة لا تتغير، يعني لا ترتبط بجنس الأرض، يعني أنا اتساءل؟

الملاحظة الثالثة: ثالثاً اضافة المادة الرابعة الى مشروع القانون، يعني من المفترض هذا لكم متروك لكن من المفترض أنه لا نقول اضافة المادة الرابعة لمشروع القانون، يعني نحن لا نحدد أي مادة سوف نضيف، تكون اضافة مادة جديدة مع مراعات ترتيب المواد.

أخيراً: لدينا (د) إلزام الدوائر المعنية بإقامة دعاوي الاستملاك ضمن مدة محددة لمنع التصرفات التي تهدف الى عرقلة تنفيذ مشاريع الري، قانون الاستملاك يتعلق بالأراضي التي هي داخل حدود البلدية، أما قانون الاطفاء هو خارج المدن، يعني فقط اتساءل لماذا استملاك ونحن نتكلم عن مشاريع ري هي خارج حدود البلدية؟

- النائب وليد عبد الحسن عبود السهلاني:-

طبعاً هنالك قانون في الدورة الرابعة كان العمل عليه بجدية وهمة عالية وهو قانون المجلس الوطني للمياه، أخواني أنتم تعلمون بأن مشكلة العراق الاساسية هي مشكلة المياه وخصوصاً في المحافظات الوسطى أو الجنوبية بشكل خاص هنالك جفاف أهلك الحرث والنسل، وهنالك نفوق لكثير من الحيوانات التي تعتبر حيوانات نادرة، يعني قتل التنوع الاحيائي، قتل التوع النباتي، نحن التراجع الهائل في منظومة الري، يعني الآن منظومة الري في العراق وطبعاً هذا السؤال يوجه الى الحكومة، الحكومات السابقة والى الوزراء، الوزراء ليس اتهام الى الوزراء ولكن سياسة الوزارة في الحكومات السابقة فيها دلالة واضحة محددة بأن لم تكن بمستوى الطموح، لملفات الفساد الهائلة في الوزارات، هي التي كانت عائق في إيجاد منظومة ري حديثة ولذلك أنتم تعلمون هنالك لدينا بعض المؤسسات التي اعتمدت على منظومات الري الحديثة منها العتبات نجحت نجاح كبير جداً في مشاريع يعني كبيرة وبالتالي اقتصرت من الهدر الكبير في الماء، أتمنى من الأخوة هنالك قانون فيه أكثر من (٦٥) مادة وخمسة فصول مع الاسباب الموجبة وسوف أقدمه بشكل رسمي، كنا ناقشناه في رئاسة لجنة الخدمات في الدورة الرابعة مع الاخوة في لجنة الزراعة وأتمنى هذا القانون أن يؤخذ بنظر الاعتبار الملاحظات المثبتة فيه، منها التعامل مع الدول المتشاطئة، كيف نستطيع أن نطور منظومة الري بشكل صحيح، موضوع التعويضات وما تحدثوا فيه الاخوة النواب.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

اللجنة بإمكانكم قراءة جدوى مسودة المشروع المقترح الذي هو اهداف والتحديات ونتائجها التي وصلتم لها.

- النائبة ازهار حميد علي السدران:-

الملاحظات التي اجرت عليها اللجنة، النص الاصلي، المادة (١) ثالثاً تتولى اللجنة تقدير قيم المنشآة الثابتة وفقاً للأسعار السائدة

في المنطقة لمن تربطه علاقة قانونية بالأراضي المشمولة في المشروع كسند ملكية أو حق تصرف أو شهادة توزيع زراعية أو عقد ايجار زراعي وبخلاف ذلك تقدير قيمته المستحقة للقلع، النص المقترح تضاف جملة مع مراعات صنف الارض، المادة (١) ثالثاً تتولى اللجنة تقدير قيم المنشآت الثابتة.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

السيدة النائب هذا النص المقترح سوف يكون في جلسة التصويت الجلسة النهائية وسوف يكون لكم مقترحات اضافية وتعديلات، لكن الصفحة الأخيرة التي في جدول مسودة المشروع بإمكانكم، نعم.

- النائب رفيق هاشم شناوه الصالحي:-

جدول مسودة المشروع المقترح.

أولاً: الاهداف التي حددتها اللجنة من تشريع مسودة القانون أو (أ) تنظيم عملية التعويض عن قيمة المنشآت الثابتة والمغروسات في الأراضي المشمولة بتنفيذ مشاريع الري، (ب) لغرض معالجة حالات التأخير في تنفيذ مشاريع الري في الأراضي المعلن عن تجميدها بموجب إعلانات التجميد، (ج) لغرض عدم حرمان ذوي العلاقة من الاستمرار باستغلال أراضيهم الى حين وصول التنفيذ الفعلي، (د) إلزام الدوائر المعنية بإقامة دعاوى الاستملاك ضمن مدة محددة لمنع التصرفات التي تهدف الى عرقلة تنفيذ مشاريع الري.

ثانياً: التحديات المتوقعة أمام انقاض قانون المرء المراد تشريعه.

- النائب حيدر محمد حبيب السلامي:-

(أ): صعوبة توفير السيولة المالية لغرض تنفيذ القانون.

(ب): عدم استجابة كثير من الفلاحين والمزارعين وعرقلة تنفيذ القانون، ويتطلب من الوزارة القيام بحملة ارشادية لتوعية الفلاحين بأهمية هذه المشاريع وأن نفعها سوف يعود على الصالح العام.

(ج): كثرة الدعاوى التي سوف ترفع بغية تنفيذ القانون.

- النائب غريب أحمد مصطفى:-

النتائج المتوخاة والمتوقعة من تشريع مسودة القانون.

انصاف الكثير من المشمولين بالتعويض من جراء حرمانه من الاستمرار من استغلال أراضيهم الى حين الوصول الى التنفيذ الفعلي للمشروع المنفذ.

رأي اللجنة.

تم التوصية بعرض المشروع المقترح وفق الصيغة المصوت عليها في اللجنة والتي كانت بالإجماع.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

***الفقرة خامساً: مناقشات عامة.**

السيدات والسادة النواب بما أنه مناقشة عامة وطالبين المداخلة ما يقارب (٥٠) أرجوا أنه نختصر الموضوع خلال دقيقتين أو ثلاث دقائق بشكل مختصر.

- النائب عامر عبد الجبار اسماعيل:-

سيادة رئيس الجلسة نحن في الحكومة السابقة وقعت حكومة تصريف اعمال يومية، وقعت اتفاقات ومذكرات تفاهم ومحاضر اجتماعات مع دول أخرى وهي في حكومة تسيير أعمال، مثلاً توقيع مذكرة تفاهم بين العراق وايران (المد السككي) هذه نطالب بإلغائها، وأيضاً توقيع محضر بين وكيل وزير النقل مع وكيل وزير المواصلات الكويتي الذي خرق السيادة العراقية وأعطى حقوق اقتصادية الى الجانب

الكويتي بعد تجاوزات الكويت الأخيرة على حفر آبار نفطية في المنطقة الاقتصادية الخالصة العراقية وهذا المحضر بما أنه نحن لدينا مبرر انه وقع في حكومة تصريف أعمال يجب أنه نطالب الحكومة بإلغاء المحضرين مع الكويت ومع ايران.

النقطة الثانية: سيادة الرئيس موضوع سلطة الطيران والحوادث التي حصلت في المطار، مطار بغداد هو مطار سيادي يأتون ألينا رؤساء دول وغيره، فعملية تغيير الشركة الامنية وعملية الخروقات الموجودة وعدم وجود منظومة اطفاء مبكرة منذ ٢٠١٣ والى حد الآن لم تنجز، هذا اضطر رئيس الوزراء إلى إعفاء رئيس السلطة ومدير المطار، لكن للأسف الشديد الآن قبل لحظات تفاجأنا ان السيد رئيس الوزراء يعين رئيس سلطة طيران لا يعلم شيء عن الطيران ولا يعرف يتكلم اللغة الانكليزية، يعني رئيس السلطة (سلطة الطيران) ترتبط بـ (الآيب كأون) المنظمة الدولية للطيران المدني، فكيف يكون رئيس السلطة لا يجيد الانكليزية ولا يفهم شيء عن الطيران، يعني نحن نعالج السيء بالأسوء، هذا سوف يؤدي الى خروقات أخرى جديدة وسوف يؤدي الى نكسة في الطيران المدني وفي مطار بغداد وسمعة العراق الدولية، وهذا أيضاً ينعكس اقتصادياً ان شركات تأمين الطيران عندما تكثر الحوادث في مطار بغداد سوف يرفعون أجور التأمين يعني من ناحية اقتصادية، من ناحية سياسية، من ناحية أمنية، فنرجوا، الحكومة جديدة يعني موضوع المحاصصة عندما تدخل في سلطة الطيران هذا جهة قطاعية متخصصة مهنية، نرجو انه تعطى حرية الى السيد رئيس الوزراء أن يختار أشخاص مهنيين متخصصين في هذا المجال.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

سيادة النائب المشاكل الموجودة في سلطة الطيران المدني لا تعد ولا تحصى، ليس ملف اكثر من ملفات موجودة ونحن حققنا فيها، عليه أنا أقترح أنه لجنة النقل وبمساعدة النواب المختصين في هذا المجال يعدون تقرير كامل ويتم من خلالها مفاتحة الحكومة فيها.

- النائبة رقية رحيم محسن:-

منذ ٢٠١٩ والى حد الان لا قيمة للمسؤول في الدولة العراقية خصوصاً عضو مجلس النواب العراقي، ولاحظنا ذلك شخصياً من خلال زيارتنا الى بعض الدوائر، لذا يجب وضع ضابطة لكل المسؤولين ويجب ردع عملية الاستخفاف بممثلي الشعب، وننوه على اصدار قرار برلماني يعمم على كافة الوزارات والدوائر الحكومية بضرورة توصيات ومقترحات أعضاء مجلس النواب واحترام شخوصهم وتقديم كل وسائل التمكين لهم باعتبار مجلس النواب هو جهة رقابية مهمة ويجب أن تتعاون جميع الوزارات والدوائر مع أعضاء مجلس النواب، وبخلاف ذلك يتعرض الوزير أو مدير الدائرة او الى المساءلة والعدالة وفق القانون، ونطالب أيضاً أن تتعاون الوزارات بالسرعة الممكنة القصوى مع أي كتاب صادر من اعضاء مجلس النواب أثناء المخاطبات الرسمية، ونتمنى على اللجنة القانونية صياغة قرار ملائم بهذا الخصوص وتضع بعض الفقرات التي من شأنها تعيد مكانة ممثل الشعب، أخي العزيز نحن في قبة البرلمان وغير محترمين يعني قبل جلسة أو جلستين هنا عند رئاسة المجلس

أردت أن أدخل على رئيس المجلس، تركني ربع ساعة واقفة ولم يدخلني عند رئيس المجلس فكيف سوف تحترمني الوزارة، فأرجوا النظر في هذا الموضوع رجاءً.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

السيد النائب أولاً الحق الرقابي للنائب مكفول دستورياً وبإمكان السيدات والسادة النواب العمل بكل أريحية لأن هذا حق مكفول، لكن خلال حكومة تصريف الاعمال القرار المحكمة الاتحادية أثر بشكل سلبي على دور المجلس باعتبار سلب حق الاستجواب للوزراء باعتبارهم حكومة تصريف اعمال، ولكن حالياً حكومة كمنتخبة من قبل مجلس النواب فبإمكان مجلس النواب الرقابة وحق الاستجواب.

- النائبة رقية رحيم محسن:-

لا يستجيبون لنا يعني حتى دخولنا صعب، في يوم سابق أنا ربع ساعة في وزارة الدفاع لم يدخلوني، ما يقارب النصف ساعة وليس ربع ساعة، الذي لديه علاقة يدخل، الذي من حزبه يدخل، لكن غير عضو لا يحترمونه ليست لهم أي علاقة فيه، وهذا كل الموضوع رجاءً يحل، رجاءً، وعضو المجلس اذا تعرض يعني غيره كذلك سوف يتعرض مرة ثانية.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

السيد النائب لديك ملاحظة على أي وزير أمني، تقدم طلب على رئاسة البرلمان وعلى اللجنة المعنية، لجنة الامن والدفاع ليتم مناقشة أو متابعة الموضوع.

- النائب جواد كظوم اليساري:-

لدينا مناشدات من قبل أبناءنا أصحاب العقود في جميع الوزارات يطلبون تثبيتهم على الملاك الدائم وخاصة المحاضرين المعلمين والمدرسين في وزارة التربية، وكذلك عقود قراء المقاييس في وزارة الكهرباء بحيث لديهم فترة من الخدمة بأجر يومي وهذه الفترة نتمنى أن تحسب خدمة لأغراض العلاوة والترفيع والتقاعد، لكون هنالك بعض الوزارات تتأخر في اجراءات التحويل، نأمل من المجلس الموقر أن يوجه كتب الى الوزارات للتعجيل في تحويل العقود الى الملاك الدائم، وأملنا برئاسة المجلس وبالإخوان الأعضاء أن يوجهوا أنظارهم الى إخوانهم المعلمين والمدرسين لمضي فترة طويلة هم عقود، نأمل تحويلهم الى الملاك الدائم، وكذلك نأمل تحويل قراء المقاييس الى الملاك الدائم لكونهم يبذلون جهد خلال فترة طويلة.

- النائب حسن وريوش محمد الاسدي:-

سيدي الرئيس المادة (١٤٠) هذه المادة شملت فيها مناطق الاهوار وأغلب المناطق في محافظة ذي قار وميسان والبصرة شملت في هذه المادة، وشمولها كان بمبلغ، المادة (١٤٠) سيدي الرئيس الفقرة سابعاً من المادة (١٤٠) يعني شملت مناطق الأهوار لأنه أغلب القرى الموجودة في مناطق الاهوار هجرت من قبل النظام السابق، وأضيفت فقرة رقم (٧) للقانون الذي أتاح بشمول مناطق الاهوار في البصرة و ذي قار وميسان في هذه المادة، شملت بـ (١٠) ملايين وقطعة أرض، للأسف الشديد طيلت السنوات السابقة كان هنالك تمييز بتوزيع هذه المادة، هنالك عوائل فقيرة جداً مستحقة على وفق جداول زمنية محددة ولكن للأسف الشديد القائمين على هذه المادة الذي الى حد هذه اللحظة لا يوجد لدينا

تفصيل وأنا شخصياً كتبت كتاب الى السيد رئيس الوزراء في هذا الخصوص وكتبت كتاب الى السيد رئيس مجلس النواب في هذا الخصوص وقلت بانه هذه المادة من ضمن الفقرات التي مفروض تعوض بيها مناطق الأهوار خصوصاً بعد موضوع الجفاف الذي الآن ضرب هذه المناطق شمولهم على الأقل بالمادة (١٤٠)، للأسف الشديد الى حد هذه اللحظة ملف فساد كبير في هذا الموضوع وبعض الاشخاص تستلم مبالغ، أتمنى من سيادتكم سيادة الرئيس أنه تأخذون هذا الموضوع على محمل الجد وأنه تكون له آلية معينة للتعامل مع هذا الموضوع.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

السيد النائب فيما يتعلق بالمادة (١٤٠) التخصيصات المالية لم تكن بالمستوى المطلوب خلال السنوات الماضية الثلاث أو أربع سنوات، نأمل انه خلال موازنة ٢٠٢٣ يحسم هذا الموضوع لأنه هنالك آلاف العوائل لم يستلموا مستحقاتهم في ضل المادة (١٤٠) سواءً في الاهوار او كركوك أو خانقين أو سنجار وباقي المناطق، حتى قطعة ارض الى حد الآن غير مستلمين، وأيضاً واحد من القرارات تشكيل الدولة هو تفعيل هذه المادة بما يعيد الحق لأصحابها.

- النائب سردي نايف عباس:-

بسم الله الرحمن الرحيم(أن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين أمنو لهم عذاب أليم في الدنيا والأخرة والله يعلم وانتم لا تعلمون) صدق الله العلي العظيم.

السيد الرئيس، السيدات والسادة اعضاء مجلس النواب المحترمون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، موضوع حديث اليوم هو لعنة المخدرات هذه اللعنة والآفة التي لا يخفى على الجميع أنها لا تختصر أضرارها على الفرد التي تعاطاها فقط بل هي لعنة تصيب الافراد والمجتمعات ولا تميز بين مراحلهم العمرية ولا حتى جنسهم، حتى تحولت اليوم الى ظاهرة انتشرت في العديد من دول العالم ومن ضمنها العراق، ولأسباب عديدة لا يسع ذكرها في الوقت الحاضر وبات لها أضرار اجتماعية لا يستهان بها حتى أصبح خطرها يهدد حياة وسلامة المواطنين ويهدد أمن الدولة واستقرارها، فقد أصبح خطرها يوازي خطر الارهاب بل يتعداه، ونحن اليوم كأعضاء مجلس النواب و ممثلين عن الشعب العراقي مسؤولين أمام الله والشعب أن نقف ضد هذه الآفة ونحاربها بكل ما أُوتينا من قوة، ونجد أن من واجبنا الديني والاخلاقي والمهني وكوننا سلطة تشريعية وجهة رقابية أن نقف لتسليط الاضواء على القوانين التي وضعت لمحاربة هذا الخطر، ونفتش عن آلية لتنفيذها بجدية والعمل بشكل أوسع ليكون تفعيل هذه القوانين وتنفيذها رادعاً لكل من يسلك هذا الطريق سواء كان متعاطياً أو مروجاً أو تاجراً لهذه السموم، وهذا الخطر الذي يفتك بالمجتمعات وينهي مستقبل وحياة الانسان.

- النائب عدنان عاشور عدنان الجابري:-

سيدي الرئيس هنالك ظاهرة وهي ظاهرة سرقة و تهريب النفط الخام ومشتقاته، الفترة الاخيرة ضبطة عصابة وهذه العصابة هي الأخطر باعتبار أن اغلب المتورطين أو المتهمين الى حد الآن هم من يشغلون مواقع حساسة في الاجهزة الأمنية وبعض المواقع في الدولة العراقية، لذلك لا بد أن يولى هذا الموضوع اهتمام كبير جداً من قبل مجلس النواب وخصوصاً ما يتعلق بلجنة النفط والغاز التي أنا أحد

اعضاءها، نحتاج الى انتخابات سريعة لرئاسة دائميه للجنة لكي تستطيع اللجنة أن تعمل بشكل دائمي وأن تتخذ على عاتقها هذا الموضوع الخطير، فلا يعقل أن تنفق العشرات أو مئات المليارات من الدولارات خلال السنوات الماضية على القطاع النفطي وتذهب هذه المليارات الى جيوب الفاسدين المتنفذين وللأسف موظفين سواء مدنيين او عسكريين في الدولة العراقية، وأيضاً يجب أن لا يقتصر التحقيق فقط على الجانب الامني باعتبار أن هنالك جوانب فنية وجوانب سياسية في هذا الملف، وهنالك ضغوطات وأنا قلتها في بعض وسائل الاعلام أن هنالك ضغوطات عديدة على سير التحقيق في هذا الملف باعتبار أن اغلب المتصديين وأغلب من يشغل مواقع حساسة في الدولة العراقية هم يرشحون عن طريق الكتل السياسية، والكثير لا يرغب أن يتوسع التحقيق في هذا الملف، أنا أحد اعضاء لجنة تقصي الحقائق وهنالك تقرير مفصل ان شاء الله سوف يكون تحت أنضار رئاسة المجلس لكن أحببت أن انوه وأن اعلم جميع زملائي السادة النواب بأن هذا الملف خطير جداً ولم يتوقف الى حد الآن، وهنالك مشاكل خطيرة وخروقات كثيرة على الأنابيب الناقلة للنفط الخام.

- النائب فالح حسن جاسم الخزعلي:-

تم مناقشة موضوع مهم يلامس حياة المواطنين وهو موضوع السكن في لجنة التخطيط ومتابعة تنفيذ البرنامج الحكومي، نأمل من هذه اللجنة ان تعد توصياتها وترسلها الى الحكومة لا سيما أن السيد محمد شياع السوداني هو كان رئيس هذه اللجنة وكان هنالك اجتماعات لأكثر من (٣٥) جهة قطاعية وصدرت توصيات مهمة من مجلس النواب في هذا الاتجاه، العراق يزداد سنوياً (١,٤٠٠,٠٠٠) نسمة، لدينا أكثر من (٦٠٠) الف وحدة سكنية عشوائية، اليوم وجود فوارق مجتمعية، أعتقد اذا حل هذا الموضوع وأزمة السكن سوف يتحقق مطلب مهم وهو تجذير الانتماء للدولة، سيادة الرئيس لدينا مشاكل على المستوى الامني، مشاكل على المستوى الاسري كما تعلمون ويعلم السيدات والسادة النواب وخاصةً نحن في الوسط والجنوب أغلب عوائلنا لا يوجد أحد كون نفسه وخرج إلا اذا النساء تتعارك فيما بينها بقسوة، إلا يصبح الشخص رجلاً يعزل ويخرج ويكون نفسه ويبني عائلة، فبالتالي اذا حلينا أزمة السكن نحل المشاكل الاسرية واقعاً، لذلك من خلال سيادتكم الدعوة الى اللجنة واعضاء اللجنة المحترمين لإرسال توصياتهم الى الحكومة لحل أزمة السكن، ونحن مقبلين على موازنة هذه الموازنة ٢٠٢٣ يجب أن يضمن في هذا الاستحقاق الذي تم التصويت عليه كتوصيات (٢) ترليون تخصص للبنى التحتية للأحياء السكنية الجديدة، اعتقد سيادة الرئيس اليوم لدينا عوائل محترمة والكثير منهم قد خرج عن الخدمة كمتقاعدين ولم يحصلوا على هذا الاستحقاق، فهذا جزء بسيط وأيضاً انسجاماً مع السياقات الدستورية والقانونية ان تحل أزمة السكن.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

بالإمكان أنه يتم تزويد الرئاسة بنسخة من التقرير.

- النائب حيدر محمد حبيب السلامي:-

سيادة الرئيس في الحقيقة اليوم في البداية تداخلوا في نقطة نظام بخصوص السيادة لكن نحن للأسف اذا نستمر على نفس الرتابة في كل دورة سوف لن نصل الى حلول، يجب أن نغير هذا النمط، اليوم

معظم الاتفاقيات أو كثير منها ممكن يكون الجانب العراقي هو من خلال الاتفاقية يؤدي الى خرق السيادة، فنحن أتمنى أن نغير هذا النمط بحيث ممكن يكون من المختصين، من اللجان، من اعضاء مجلس النواب، ان تكون رقابة آنية مع أي أتفاقية أو معاهدة أو محضر بين دولتين، بين العراق وبين أي دولة حتى على الأقل تكون رقابة آنية، نحن اليوم دورنا رقابي، نعم، لكن لا أنتظر بعد ما يخطئ المسؤول، هذا عندما يخطئ سوف لن يكون هو وحده يتحمل الذنب سوف يؤدي الى مشاكل كثيرة للبلد، وبالتالي أما يكون مرافق مع كل خطوات الاتفاقية التي هي في البداية سوف يكون تفاوض ثم تحرير للمعاهدة او الاتفاقية بعد هذا التصديق، والتصديق هنا سيادة الرئيس نحن اليوم عندما نريد أن نصدق ليس فقط على الاتفاقيات، يفترض أي شيء بين دولتين يجب أن يمر الى السلطة التشريعية حتى تنظر في الأمر باعتبارها اعلى سلطة في البلد ويهمها مصلحة العراق، أتمنى أن يكون نقترح هذا الشيء حتى نمارسه ونطبقه بشكل حقيقي ونتجنب أي اختراق للسيادة من خلال أخطاء بعض المسؤولين أخرها المحضر الذي عقد بين وكيل وزير النقل و الجانب الكويتي الذي سمح للكويت أن ننتظر موافقتها حتى نعمل داخل مياهنا.

- النائب محمد كريم البلداوي:-

إشارةً الى ما جاء بقانون التقاعد الموحد رقم (٩) لسنة ٢٠١٤ في المادة (٢) أولاً يهدف هذا القانون الى ما يأتي.

(أ)تحقيق العيش الكريم الى المشمولين بأحكامه.

(ب)المساهمة في تعزيز قيم التكافل الاجتماعي والوصول الى معادلة منصفة تضمن العدالة في توزيع الدخل بين أفراد الجيل الواحد والاجيال المتعاقبة.

(ت)ضمان وصول مضلة التقاعد الى فئات كثيرة.

(د) توفير استقرار نفسي ومادي الى أكبر عدد ممكن من الموظفين والمتقاعدين وخلفهم.

(هـ)ضمان حماية الدخل للأشخاص العاملين واسرهم في حالات التقاعد والعجز والاعاقة والشيخوخة والوفاة.

سيدي الرئيس، هنالك مشكلة كبيرة اليوم يعاني منها المتقاعدين في العراق وخاصةً الذين أفنوا حياتهم في خدمة هذه الدولة وقدموا زهرة شبابهم وتعرضوا الى أمراض جراء هذه الوظيفة أو من أثرها، المشكلة اليوم أن الكثير منهم يحصل على الفتات من الرواتب التقاعدية بل الكثير منهم لم تنجز معاملاته التقاعدية الى هذه اللحظة بسبب أخطاء ادارية، وكذلك أيضاً الفساد الذي استشرى في بعض دوائر ومؤسسات الدولة ومنها سلب وعدم تسديد المستحقات التقاعدية أو التوقفات التقاعدية، اليوم يجب أن ننظر الى هذه الشريحة بإنصاف ويجري تعديل على هذا القانون لا سيما من الذين خرجوا بأسباب صحية من هذه الوظيفة، الكثير من الذين خرجوا بسبب الاسباب الصحية او العوق منها يعانون الأمرين، اليوم ما يستلمونه من مستحقات تقاعدهم لا تسد حتى لعله جزء يسير من الادوية، ولذلك اليوم نطلب من رئاسة المجلس، من اللجان المختصة لا سيما اللجنة القانونية من الاخوة أعضاء مجلس النواب أن ينظروا الى هذه الشريحة المظلومة التي عانت الأمرين بعد ما كان من المفترض أن

نسير في هذا القانون وفق المتطلبات التي أُقر من أجلها والتي شرع من أجلها لكنها اليوم لا تحقق لهم شيء ونحن ننظر اليوم الى أنفسنا وإلى آباءنا والى أخوتنا والى الأجيال المتعاقبة التي سوف تأتي من أجل انصافها والتي هي تقدم الخدمات الجليلة الى هذا الوطن.

- النائب رائد حمدان عاجب المالكي:-

سيادة الرئيس فاتحت اللجنة المالية وكذلك وزارة المالية والتخطيط بمقترح إعداد موازنة متوسطة الأجل لمدة ثلاث سنوات، طبعاً هذا يستند الى قانون الادارة المالية لسنة ٢٠١٩ المادة (٤) ثانياً منه تعطي الحق أو تجيز تقديم موازنة متوسطة الأجل لمدة ثلاث سنوات، السنة الأولى تكون وجوبية والسنتين الثانية والثالثة بالإمكان اجراء تعديل عليهن باقتراح من وزارتي التخطيط والمالية وموافقة مجلس الوزراء و مجلس النواب، أنا أعتقد أننا بحاجة اليوم الى تحقيق استقرار مالي في الدولة العراقية وحتى استقرار سياسي، ونلاحظ انه كثير من شعبنا أبناء شعبنا يتأثرون بقانون الموازنة، فاقتراح موازنة لمدة ثلاث سنوات سوف يمكن الحكومة من أن تعد خطة مالية لثلاث سنوات توزع اعباءها على هذه الثلاث سنوات، يعني اليوم لا أعتقد الموازنة سوف تستطيع أن تستوعب (٨٠٠) ألف متقاعد ينتظر التثبيت، ولكن اذا تم توزيع هذا العدد على مدى ثلاث سنوات وفق هذه الموازنة سوف نعطي أمل ونثبت حق هؤلاء المواطنين بأنهم يعلمون مصيرهم ومركزهم وفق الموازنة، كذلك من ناحية عمر الحكومة التداعيات السياسية التي عادةً تؤخر مشروع الموازنة كل سنة، فأنا أُؤكد على هذا المقترح واعلم اخواني وزملائي السادة النواب وأتمنى أن يكون هذا الأمر مقبول للضغط على الحكومة باتجاه اعداد موازنة لمدة ثلاث سنوات تستوعب الطلبات التي قدمها السادة النواب في هذا الخصوص.

- النائب أُميد محمد احمد:-

قبل المداخلة أرجوا من السيدات والسادة النواب أن يركزون على هذه الصور، يعني هذه الصور نحن في سنة ٢٠٢٢ في بلد نفطي وفي محافظة منتجة للنفط، هكذا حال مواطنين كركوك يقفون يومين وثلاثة أيام في طوابير وصف للحصول على حصصهم الشهرية من النفط الأبيض، يعني هذا أمر معيب للدولة وللسلطة التنفيذية و للإدارة المحلية في محافظة كركوك التي أنا أعتبرها من أسوء ادارة عبر التأريخ لمحافظة كركوك، سيدي الرئيس طبعاً نحن نعاني كثيراً من ادارة كركوك واستغلوا عدم وجود مجلس، استغلوا هذه الفجوة التي حصلت خلال سنة من السلطة الرقابية، فمن هذا الباب استناداً الى المادة (٩١) من النظام الداخلي رابعاً لصلاحيات اللجنة، أطلب بشكل رسمي من لجنة النفط والطاقة متابعة هذا الملف لأنه نحن في بداية شهر الشتاء، يحلون هذا الملف وأرجوا من سيادتكم الرئيس ونائبيه أن يتدخلون في هذا الموضوع لان محافظة كركوك دون كل المحافظات يعاني من هذا الموضوع ويعاني من قلة الخدمات سواءً كانت نفطية او البنزين، هذا أولاً.

ثانياً: سيدي الرئيس أيضاً هذه الصورة طبعاً هذا المعمل معمل سمنت كركوك من المعامل الوطنية، اليوم الادارة المحلية معطيته استثمار، هذا المستثمر، رفعنا الكتاب الى وزارة الصناعة لمتابعة هذا الملف، استناداً الى المادة (٩٤) من النظام الداخلي اطالب من لجنة الاقتصاد والاستثمار يتابعون هذا الملف لأن يومياً حال المواطنين أطراف هذا المعمل سيئة جداً، ويعني الاحصائيات خطيرة جداً تسببت

الامراض السرطانية لكل المناطق التي حوله لأن هذا يحتاج الى فلتر والمستثمر مضى عليه سنين لم يجلب فلتر الى هذا المعمل، لذلك أطلب من لجنة الاقتصاد ولجنة الصحة والبيئة وفق النظام الداخلي أن يتابعون هذا الملف واذا احتاجوا أنا سوف أكون موجود معهم في اللجنة بشكل ميداني، وأطلب من سيادتكم التدخل ولهيأة الرئاسة أن يكون لها دور كبير في حل هذه المشاكل.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

سيادة النائب فيما يتعلق بمشكلة الفساد أو مشكلة سوء الخدمات في كركوك أو باقي المحافظات، للأسف غياب مجلس المحافظة تم استغلالها والقرار الحكومي بالأخذ باللامركزية الادارية، نحن اخذنا اللامركزية الادارية وأعطينا المركزية الإدارية للمحافظة التي هذه أيضاً سببت لنا مشكلة، للأسف في كثير من الملاحظات، فيما يتعلق في هذين الملفين بالإمكان تقدم طلب ونحن كرئاسة مجلس نحيله على اللجان المعنية من أجل المتابعة وتشكيل لجنة تحقيقية فيه.

- النائب حسين حبيب جاسم الازيرجاوي:-

سيادة الرئيس بتاريخ ١٠/٢٢ من هذا العام حصل انفجار صهريج محمل بالغاز كان متوقف في احدى الكراجات الأهلية في منطقة القاهرة، وبسبب قوة الانفجار سيدي الرئيس نصف من هذا الصهريج عبر مسافة ما يقارب أكثر من (٥٠٠) متر وسقط في منطقة البنوك التي تقع ضمن رقعة منطقة الطالبية التي تقع ضمن الرقعة الجغرافية لمدينة الشعب سقط على ملعب لكرة القدم ملعب شعبي ومن ثم دخل الى أحد البيوت، تسبب هذا الانفجار سيدي الرئيس بمقتل أكثر من (١٠) أشخاص واصابة أكثر من (١٥) شخص، ناهيك عن الضرر الذي حصل بالمباني والبيوت، للأسف سيدي الرئيس أنا أعتقد انه هذا الانفجار كان هو نتيجةً لإهمال من قبل قيادة عمليات بغداد التي سمحت بدخول الصهاريج المحملة بهذه المواد والوقوف أيضاً بين الأزقة والبيوت وهذا خطأ كبير، للأسف سيدي الرئيس لم يشملوا الضحايا والجرحى بقانون مؤسسة الشهداء، والعمل واضح هنالك تقصير واضح من قيادة عمليات بغداد، المواطنين جالسين في أمان الله جاء لهم صهريج مسرع وقتلهم، هذا الأمر هم غير مذنبين فيه، لذلك سيادة الرئيس أضع طلبي هذا أمام جنابكم الكريم معزز بتواقيع السيدات والسادة اعضاء مجلس النواب لإدراج هذا الموضوع ضمن اعمال الجلسة القادمة أم اجل شمول الشهداء والجرحى بقانون للتصويت على شمولهم بقانون مؤسسة الشهداء وتعويض المتضررين جراء هذا الانفجار، أذكر أيضاً كان هنالك موقف مشرف كان سابقاً للسيدات والسادة أعضاء مجلس النواب في حادثة العبارة في الموصل الحبيبة، حيث كان موقف عراقي أصيل ومشرف حيث احتسبوا وصوتوا على شمول الضحايا، ضحايا الجشع والاستغلال في حادثة العبارة، تم شمولهم بقانون مؤسسة الشهداء، أتمنى أنه الجلسة القادمة ان يوضع هذا الأمر ضمن محاور الجلسة لكي يتم التصويت عليه.

- النائب أمير كامل المعموري:-

سيادة الرئيس نتكلم عن مأساة المتقاعدين وحقيقةً تكلموا إخواننا النواب بخصوص هذا الموضوع وهو موضوع جداً مهم، حقيقة أصحاب الشيبة البيضاء الآن جنابكم الكريم الاخوة النواب هل بإمكانهم هؤلاء

التظاهر في الشارع والوقوف في الشوارع ساعات حتى يحصلون على مطالبهم، أتمنى من كافة النواب تبني قضية هؤلاء الشريحة المهمة وهم كبار سن، تعديل قانون التقاعد ورفع احتسابه بالحدود الدنيا جداً مهم، يعني الراتب الذي الآن يستلمونه والمحسب تم احتسابه قبل ٢٠١٠ (٤٠٠-٥٠٠) الف حقيقةً ليست بالمبلغ الذي يكفي للمتقاعدين وليست هي حقوقهم، هؤلاء الشريحة التي قضت عمرها بتفاني واخلاص لخدمة الدولة وعلى مر السنين، كان المفروض يعيشون الآن بسكن وبراتب ومن رعاية صحية، الآن أغلب المتقاعدين بدون قطع سكنية، خارج الرعاية الصحية، بأمراض مزمنة، فروقات المتقاعدين من الرواتب والمكافآت لا يمكن استلامها بسبب الفساد الموجود، وأكثر الآن الشكاوى الموجودة بخصوص هذا الموضوع ممن يطلب إلا أن يكون هنالك رشاوى بالموضوع في هذا حتى يستلم حقوقه، كان المفروض حتى خدمة الـ (٢٠) سنة المفروض خدمة السنوات لـ (٢٠) باستلام المكافئة وليست (٣٠) او (٢٥)، سيادة الرئيس هذا القانون يحتاج الى تعديل وهذه الشريحة تحتاج الى انصاف، في نفس الوقت الاخوة الموجودين في منتسبين الداخلية والدفاع، الراتب الاسمي الخاص فيهم لا يتناسب بحيث يخرج براتب تقاعدي يحفظ له كرامته ويعيش بحرية ويعيش بوفق ما يتطلب الآن في ارتفاع بالأسواق، بسبب الراتب الاسمي يخرج الآن منتسب الأمن براتب جداً قليل لا يتناسب مع خدمته، تطرقنا الى هذا الموضوع والتعديل في بداية الفصل الاول كان المفروض يكون هنالك تعديل في راتب الداخلية والدفاع برفع الراتب الاسمي حتى يخرج براتب تقاعدي مناسب، الان أغلب الذين بلغوا العمر لا يرغبون بالخروج الى التقاعد بسبب الظلم الموجود الآن في هذا الراتب، بإمكان جنابكم الكريم توجيه (لجنة الدفاع، اللجنة المالية، اللجنة القانونية) لغرض العمل على هذا الموضوع، وأغلب شرائح المجتمع الآن نتكلم عن حوالي (٥) مليون نسمة المستفيدين من هذا القانون وينصف شريحة كبيرة.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

السيد النائب هذا الملف حتى في الدورة الثالثة قمنا بمناقشتها لأنه يرفع الراتب الاسمي دون أن يؤثر على مجمل الراتب حتى الاستحقاق التقاعدي أيضاً لا يستلموها لسنتين او ثلاثة أو اربعة حتى يستلمونها، هذه مشكلة كبيرة من المفروض لجنة الأمن والدفاع يتابعها بشكل مستمر.

- النائبة إخلاص صباح خضر الدليمي:-

سيادة الرئيس سبق للجنة المالية أن أقرت قانون الأمن الغذائي، طبعاً قانون الامن الغذائي في هذا القانون أعطت اللجنة الصلاحيات للمحافظات بمبالغ كبيرة جداً كان قيمتها (٨,٥) ترليون، حصة محافظة نينوى من هذا المبلغ كان واحد ترليون و (٥٥) مليار، سيادة الرئيس الجهات الرقابية خاصةً الرقابة المالية عندما تراقب، تراقب نهاية السنة، يعني هي في نهاية العام هي تعمل جرد وتجرد المبالغ كيفية آلياتها وكيف صرفت، من الملاحظ أن هنالك أصبح غبن كبير في توزيع هذه المبالغ على الاقضية لا سيما أنه لدينا في ٢٠١٤,٢٠١٥,٢٠١٦,٢٠١٧ هذه المحافظة لم تستلم، يعني محافظة نينوى لم تستلم أي تخصيصات من قبل قانون الموازنة بسبب احتلالها من قبل عناصر داعش، أُطلق مبلغ الأمن الغذائي زائداً التعويضات، تعويضات الأموال المجمدة خلال هذه السنوات زائداً دعم

الاستقرار مع مبلغ صندوق الاعمار، كانت تقريباً نسبة هذه المبالغ تتراوح من (٢) ترليون الى (٢) ترليون و (٣٠٠) مليار، وهذه المبالغ نحن في سنة ٢٠١٩ وفي عام ٢٠٢١ ، (٢) ترليون و (٣٠٠) وضعنا هذا المبلغ الى كل محافظات العراق، يعني على مستوى العراق شخصنا، اذاً هو مبلغ كبير جداً، لكن الملاحظ أن هذا المبلغ لم يقسم على الاقضية بالتساوي، وبالتالي أصبح غبن كبير على باقي الاقضية، وتركزت هذه الأموال في أقضية معينة بحجة أنها مشاريع نفع عام، وهذا حتى اذا الآن جنابكم أو الاخوة النواب يسألون المستشارين الاقتصاديين الماليين من غير الممكن أن يكون مشروع استراتيجي، هو من اسمه قانون امن غذائي طارئ يعني تعلق بالماء، بالكهرباء، بالصحة، بمشاريع سريعة، نحن الذي لاحظناه في هذه المشاريع في محافظة نينوى في الأمن الغذائي مشاريع استراتيجية أولاً هي صلاحيات وزارات وليس من الممكن أن تؤخذ هذه المبالغ وتجمد هذه المبالغ على مشروع معين سوف يستمر لمدة اربع سنوات، فبالتالي أنا كمحافظ آتي أجمد هذا المبلغ (٣٠٠ أو ٤٠٠) مليار على مشروع المفروض هو يتنفذ على مراحل أربع او خمس سنوات وكل سنة يصرف قسم من هذا المبلغ، نحن جمدها المحافظ على مبلغ، يعني على مشروع خلال سنة واحدة، هو سوف لن يتكون في سنة واحدة لكن تجمد هذه المبالغ، فهذا من غير الممكن وأمامنا أربع موازنات قادمة هذا أولاً.

سيادة الرئيس أنا أطالب وهذا طبعاً أثر، أثر على أقضيتنا، أقضيتنا مدمرة بالكامل، أقضيتنا من الاقضية المنكوبة، ناحية قره أتشي هي تعتبر من المناطق المنكوبة يعلمون السادة النواب، والاقضية الباقية سنجار والأقضية الاخرى، فبالتالي هذا يتعارض مع مبدأ العدالة الذي يجب أن يقوم به المحافظ بتوزيع المبالغ على مجمل الاقضية والنواحي، وأنا أطلب تدخل جنابكم في هذا الموضوع لحل هذه المشكلة، لأن بصراحة لا نستطيع أمام جمهورنا، كيف نواجه جمهورنا وهي (٢) ترليون و (٣٥٠) مليار وحصة القضاء المعين (٢٠) مليار من هذا المبلغ وهذه الحصة لمدة (٤) سنوات سابقة يعني هو لم يستلم لمدة (٤) سنوات، هذه متراكمة، فبالتالي هذا اجحاف من قبل السيد المحافظ، عليه مراجعة قراراته واختيار الكوادر التي تساعده في اعداد الموازنة لكي يتسنى له.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

السيد النائب، أنتم كنواب الاقضية والنواحي الذين تلاحظون هنالك اجحاف في حقكم فيما يتعلق بتقديم الخدمات أو عدم وجود العدالة بين منطقة ومنطقة أخرى بإمكانكم تقديم تقرير وبالتالي استضافة المحافظ لبيان أسباب تهميش تلك الاقضية والنواحي.

- النائب شريف سليمان علي:-

سيدي الرئيس مبدأ الديمقراطية يجب أن يطبق من القاعدة، مدراء النواحي والقائم مقام يعني ليس هنالك أي صيغة لتعيينهم أو تعيين هذه الدرجات الاساسية في ادارة الدولة في ادارة أمور المواطنين، تعلمون ان مدراء النواحي والقائم مقامين المشرفين على ادارة هذه المناطق، مناطق الاقضية التي هي تابعة لهم ومواقعهم حساسة جداً ومهمة جداً، وتقديم المشاريع والمقترحات يعتمد على مقترحاتهم ويعتمد على وجودهم، اذاً الى حد الآن ليس هنالك آلية أو صيغة قانونية دستورية لتعيين هؤلاء مدراء النواحي والقائم مقاميين لسنوات عديدة منذ ٢٠٠٣ والى حد الآن هنالك قائم مقامين ومدراء نواحي لم يتم

تغييرهم، لماذا؟ هل هم اذا كانوا أكفاء أو غيره، أتمنى أن يكونوا جميعهم أكفاء ويستحقون هذه الدرجات، لنكافئهم ونشكرهم على جهودهم، ولكن على دولة العراق يجب أن يكون لها صيغة قانونية دستورية في اختيار هذه الدرجات، فالديمقراطية كما قلت يجب أن تبدأ من القاعدة وهو ناهيكم عن الغياب القانوني، قانون رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ ألغي أو تم الايقاف به، فهذا يعتبر تجاوزاً على المبادئ التي هي تم درجها في الدستور العراقي وتجاوز على رغبة المواطن وعلى اختيار المواطن لهذه الدرجات، هنالك الكثير من المعاناة حول هذا الموضوع، أرى أن البرلمان العراقي معني في هذه المرحلة ليهتم في هذا الموضوع قانونياً لـ هل البرلمانات تأتي وتذهب لخمس دورات والقائم مقامين ومدراء النواحي باقون، هذا الامر أرى أن فيه كثير من الخلل وليست هنالك معالجة قانونية ودستورية لهذا الموضوع.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

سيادة النائب بعد إلغاء مجالس المحافظات موضوع مدراء النواحي والقائم مقامين في كثير من المحافظات دخل فيه ازدواجية ودخل فيه مزاجية وعليه اذا تتذكرون أثناء التصويت عليه أثناء التصويت على المنهاج الحكومي كان هنالك (١٩٩ ملاحظة من قبل اللجنة المشكلة من البرلمان على المنهاج واحد منها تحديد موعد أو سقف لإجراء انتخابات مجالس المحافظات بإعتبار غياب هذه المجالس أثر سلباً على امل دوائر المحافظات.

- النائب وطبان جميل منصور:-

في البدئ يحتاج العراق الى تعزيز الأمن الغذائي عبر تعزيز الدعم للقطاع الزراعي والثروة الحيوانية وهذا يتطلب دعم مشاريع الارواء ومشاريع الري خاصة في ظل موجة الجفاف وقلة الأمطار من ما أدى الى بقاء ملايين الدونمات من الاراضي الزراعية من دون زراعة أو عملية استصلاح، في نينوى نحتاج الى دعم انشاء مشروع ري الجزيرة وهذا المشروع مخطط له منذ عدة عقود، طبعاً هذا المشروع هو بالمناسبة هو مشروع اتحادي وليس خاص بالمحافظة، يعمل المشروع على منطقة واسعة تشكل الجناح الغربي لمحافظة نينوى يمتد من منطقة المحلبية وينتهي عند الحضر وبالإمكان توسيعه ليصل الى بحيرة الثرثار من ما سوف يؤدي الى استصلاح ملايين الدونمات من الاراضي الزراعية فضلاً عن مساهمته في تعزيز النمو السكاني في هذه المنطقة، طبعاً يعمل المشروع خلال مرحلة التنفيذ على خلق فرص عمل ما يقارب (٥٠) الف فرصة عمل وبعد التسليم تتجاوز (٢٠٠) الف فرصة عمل، في عدة قطاعات أهمها الزراعة والصناعات الغذائية والدوائية، يعمل المشروع على أخذ التغذية المائية من بحيرة سد الموصل، ولكن على الرغم من أن هنالك من يقول ان المخزون المائي العراقي في خطر، ولكن أقول يمكن أن تشكل هذه المنطقة نموذج لتقنيات الزراعة والارواء المائية الحديثة التي تقلل نسبة الهدر في الماء الى نسبة الصفر فضلاً عن نسبة الانتاجية العالية من ما يعمل على توطين الصناعات الخاصة بتقنيات الرش المائي وغيرها من الصناعات اللازمة لإدامة هذا النوع من الزراعة، أن دعم هذه المشاريع الاستراتيجية سوف يؤدي الى خلق فرص عمل كبيرة جداً اضافةً الى خلق تنمية مستدامة.

- النائب هادي حسن مريهج السلامي:-

استنادا الى المادة (٦١) من الدستور العراقي وقانون مجلس النواب رقم (١٣) لسنة ٢٠١٨ ودورنا التشريعي والرقابي، خلال هذه الفترة لاحظنا أن أغلب ملفات الفساد مجمدة ومتأخرة في المحاكم وقسم من ملفات الفساد مضى عليها أكثر من (١٠) سنوات، بل الأكثر من ذلك أن قضاة النزاهة يطلبون مثلاً من الوزير الفاسد أو المحافظ الفاسد أو مدير الدائرة الفاسد اجراء تحقيق اداري، فبالتالي يقوم الوزير بغلق التحقيق الاداري وعدم طلب الشكوى ويقوم قاضي النزاهة بغلق ملف الفساد، هذا الأمر أدى الى تدمير مكونات المجتمع في العراق وتمرد الموظفين ولدينا مئات الموظفين خرجوا بكفالة وشاغلين مدراء دوائر ورؤساء أقسام، نحن اضافة الى ذلك لدينا موضوع قانون الادعاء العام رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٧ الذي يتضمن من مادة (٥,٩,١٢) ان يكون المدعي العام طرفاً أساسياً في الدفاع عن الشعب العراقي، أنا من بعد متابعتي ودورنا الرقابي شاهدت ملفات الفساد المجمدة على مستوى العراق وأنا امثل النجف الاشرف شاهدت ذلك في محافظة النجف الاشرف، أنا أطلب حقيقةً من هيأة الرئاسة أن تفاتح مجلس القضاء الاعلى بالمطالبة بحسم ملفات الفساد سواءً كانت على مستوى العراق أو على مستوى النجف الاشرف، وكذلك موضوع التحقيق الاداري هذا ضرب للقاعدة القانونية الفصل بين السلطات، كيف يطلب قاضي النزاهة من وزير فاسد بإجراء تحقيق اداري؟ ويأتي الممثل القانوني الذي هو موظف عند الوزير والقاضي يسأله ويقول له تطلب الشكوى، طبعا سوف لن يطلب، هذه مشكلة كبيرة أنا أطلب من هياة الرئاسة المحترمة أن تتابع هذا الموضوع وتفاتح مجلس القضاء الاعلى في هذه المواضيع التي طرحتها لأن هذه المواضيع تتعلق بدورنا الرقابي اضافةً الى التشريعي لأن دور مجلس النواب دور رقابي، ارجوا الاهتمام في هذا الموضوع.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

السيد النائب مكافحة الفساد مهمة تكاملية بين السلطة التشريعية من الجانب الرقابي وكذلك السلطة القضائية من خلال وضع قضاة نزيهين في هذا المجال ومتابعة ملفاتهم، للأسف خلال متابعتنا في بعض المحافظات تم وضع قضاة لديهم علاقات شخصية وعائلية مع محافظين، فبإمكان أنه تكون متابعة من قبل السيد رئيس مجلس القضاء الاعلى لهذا المجال أن نخصص قضاة معنيين في هذا المجال مجال مكافحة الفساد وكذلك أيضاً متابعة جدية من قبل هيأة النزاهة.

- النائب هادي حسن مريهج السلامي:-

أطلب من جنابكم أن تفاتحون مجلس القضاء الاعلى عن طريقكم، يعني نحن الأن في جلسة رسمية وأنا أطلب هذا لان انا فاتحة كثيراً لكن لا توجد اجابة، أنا أطلب من هيأة الرئاسة بقوتها القانونية.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

قدم طلب ونحن في دورنا نخاطب مجلس القضاء الاعلى.

- النائب زهير شهيد عبدالله:-

معاقبة الخريجين في أهم وأصعب الاختصاصات، في عام ٢٠١٧ تم افتتاح قسم هندسة تقنيات الكترونيات الطيران، حيث يمكن أن يعمل الخريج على صيانة أجزاء الطائرة الالكترونية والكهربائية،

ولصعوبة الدراسة وللمستوى العالي للتخصص لا يقبل في هذا القسم إلا ذوي المعدلات العالية أي أكثر من (٩٠%)، تخرجت أول دفعة من (٣٨) مهندس عام ٢٠٢١ وتخرجت الدفعة الثانية من (٦٤) مهندس، ومع أن العمل متخصص في الطيران ولكن هؤلاء المهندسين قادرون على العمل في وزارات أخرى أيضاً، سيادة الرئيس أن مكانهم الطبيعي هو وزارة النقل (الطيران) بالإضافة الى وزارة الدفاع في مجال الطائرات العسكرية والسمتيات، للأسف المهندسون العاملون في هذا المجال هم من الاجانب فقط ويتقاضون رواتب عالية بالدولار من دون الاستفادة منهم لتدريب المهندسين العراقيين، ويمكنهم بسهولة تدريب هؤلاء المهندسين العراقيين لزجهم في هذا المجال، فلماذا هذا التعامل مع فئة متميزة في تخصصها وكفاءتها، هل لأنهم لا ينتمون الى جهات سياسية أم ماذا؟ نأمل من السيد وزير النقل وسلطات الطيران المدني والخطوط الجوية العراقية الاهتمام في هذه الشريحة وهم بحدود (١٠٠) مهندس ومهندسة فقط وتعيينهم بأسرع وقت.

- النائب حيدر محمد المطيري:-

سيادة الرئيس أعرض على مسامعكم أحدى الاساليب الضعيفة التي وردت الينا شكاوى عليها في الفترة السابقة في محافظة بابل، حيث اشتكى العديد من الموظفين أن هنالك بعض الاشخاص يمارسون الضغوط عليهم للإنتماء الى جهات معينة ويمارسون ذلك من خلال الترغيب والترهيب، وهذه الممارسة ممارسة قذرة وتذكرنا بالنظام السابق المقبور، فأنا أطالب باسم الشعب ومن أمثلهم أطالب هيأة الرئاسة الموقرة بتوجيه اللجان المعنية ودائرة التشريعات من أجل رفع مقترح تجريم تسييس المؤسسات الحكومية، وأيضاً أنقل هموم بعض الفئات سيادة الرئيس هنالك العديد من الموظفين أجبروا على الاجازة الجبرية في وزارة الموارد المائية أو في وزارة الاسكان فأرجوا النظر في حالتهم، وأيضاً قمت برفع كتاب يخص الحمايات (حمايات مجلس النواب) نحن أقسمنا يمين على العدالة ما بين فئات الشعب، شخص يخدم حماية في مجلس النواب (١٤-١٥) سنة ولا يثبت، وشخص يخدم في مؤسسة أخرى يثبت، أين العدالة؟ رفعت كتاب رسمي والسيد رئيس مجلس النواب حوله الى اللجنة القانونية والى الآن لم يجري شيء، ألتمس منكم متابعة هذا الامر والتوجيه اليه.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

بالنسبة الى الفقرة الاخيرة بأمكانكم متابعة القضية مع اللجنة القانونية، وبالنسبة الى الفقرة الاولى بالإمكان تقديم تقرير تقوكم بتشخيص الجهات التي تفرض على الموظفين أن ينتمون الى جهة سياسية حتى من خلالها يتم تحويلها الى الجهات المعنية ومتابعة الموضوع لأن بموجب الدستور المواطنون أحرار في انتمائهم السياسي لا يمكن اجبار أي مواطن على انتماءه الى جهة سياسية معينة.

- النائب مصطفى خليل نصيف الكرعاوي:-

اشارة الى المادة (٧٤) من النظام الداخلي التي تنص على تنتخب كل لجنة خلال عشرة أيام عمل تالية لبداية تشكيلها من بين أعضاءها رئيساً ونائباً للرئيس ونائباً ثانياً للرئيس بالأغلبية المطلقة للعدد الكلي لأعضاء اللجنة، سيادة الرئيس الى حد الآن هذا الموضوع لم يحسم، لم يتم حسم موضوع اضافة النواب الجدد الى اللجان وتشكيل الرئاسات الى كل لجنة، واليوم نحن في ظل قراءة قوانين قراءة أولى

وقراءة ثانية وممكن عرضها للتصويت، ومقبلين ممكن على ادراج قانون الموازنة الاتحادية للعام المقبل والى حد الآن لم يتم عقد اجتماعات بنصاب مكتمل في أغلب اللجان أنا تابعت مع اللجان الاخرى وكذلك اللجنة المالية على اعتبار أنه أنا عضو فيها، لم يتم عقد اجتماعات بنصاب مكتمل وبالتالي هذا سوف يؤثر على قرار اللجان والتصويت والملاحظات التي قد تدرج ضمن التشريعات، وبالتالي أتمنى أنه هذا الموضوع يحسم وبشكل سريع حتى نستطيع أن تكون القرارات رصينة والمشاورات حقيقية خلال هذه الفترة.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

السيد النائب فيما يتعلق باللجان الدائمة تعلم جرى العرف بأنه يترأس اللجان الأكبر في السن الى حين تشكيل الحكومة حتى ينسجم الدور الرقابي مع السلطة التنفيذية، بعد أن يتم تشكيل الحكومة يتم اختيار النواب من غير الكتل الحزبية والسياسية التي يترأس الوزارة، لكن تأخير تشكيل الحكومة أخرت، وبالتالي هنالك أكثر من (٧٠) نائب لم يتم توزيعهم على اللجان بسبب خلافات داخلية بين كتل سياسية لا أرغب أن أشخصها، خلافات سياسية الى حد الآن نحن رئاسة البرلمان أكثر من شهر نؤكد على الكتل السياسية للاتفاق فيما بينهم من أجل توزيع السادة النواب على اللجان، أما ما يتعلق في اللجان فسوف يكون هنالك من الغد مباشرةً لمتابعة اللجان وعقد اجتماعاتهم، فبالتالي عدم حضور النواب في اجتماع اللجان سوف يكون نفس الاجراءات التي اتخذت في شأن غيابها داخل الجلسة، فمن الغد سوف نباشر في اجراءات ادارية فيما يتعلق بحضور اللجان وعقد جلساتها.

- النائب محمد جاسم محمد الخفاجي:-

حقيقة ثلاثة مواضيع أن شاء الله اذكرها في اختصار.

الموضوع الأول: موضوع الذي ذكره السيد رئيس المجلس قبل قليل موضوع التشريع وموضوع أنه قضية القوانين التي يكون لها رأي من المجلس برفض التشريع أو بسحب هذا القانون أو بسحب هذا المشروع من الحكومة، فبالنتيجة ذكر نحن سوف ماذا نقول للمواطنين نحن انتهى الفصل التشريعي الأول والثاني وبالنتيجة نحن لم نشرع قوانين، السيد رئيس الجلسة الموضوع بالتأكيد يعني نحن نقدر ونثمن حرصكم على المجلس وأداء المجلس، ولكن أبداً لا ننظر الى قضية عدد القوانين و كم القوانين، بالتأكيد باحثين أنتم كرئاسة وكأعضاء مجلس نواب وكلجان باحثين عن نوعية المشاريع، يعني أبداً ليس عيب اذا مضى هذا الفصل التشريعي أو الذي بعده بدون أن نشرع أي قانون لكن في النتيجة يوجد عمل هو أنه نحن لم نشرع قانون غير جيد ولا شرعنا قانون فيه أثر تشريعي ولا فيه جدوى تشريعية، كثيرة هي القوانين التي تشرع على عجالة وبفوضى تشريعية معينة حدثت في السابق والآن نحن نعمل على تعديل، التعديل الأول والثاني والثالث وعمر القانون لا يتجاوز السنة أو السنتين، أعتقد أن هذه قضية معيبة في القانون، فبالنتيجة أتمنى من رئاسة المجلس أنه هذا الموضوع يؤخذ بنظر الاعتبار وقضية أنه رفض المشروع أو رفض التشريع لا يصار الى أنه قضية عدم إخلال بواجبات المجلس، هذه قضية.

القضية الاخرى السيد رئيس الجلسة باختصار قبل أكثر من عام تم التعاقد مع مجموعة من الخريجين من التربويين، مجموعة من الفئات التخصصات الادارية وغيرها مع وزارة التربية بأعداد معينة مثبتة لكل محافظة، من ضمنهم محافظة كربلاء أكثر من (٦٠٠٠) عقد وبقية المحافظات أجمع، هذا الموضوع الحقيقة حصل فيه كثير من اللغط، كثير من العقود تم، يعني كثير من الاسماء تم التعاقد معها وتم تثبيتها في العقود ولكن لم تباشر في مهامها، نتيجة أنه مثلاً يوجد تقاطع وظيفي ونتيجة أنه مثلاً مباشرة سابقاً بأعمال أخرى ، بوزارات أخرى، بعقود أخرى، فبقت هذه العقود شاغرة، وألى الآن أكثر من سنة هذه العقود لم تستبدل بأسماء أخرى، مخاطبات كثيرة من قبلنا من قبل نواب اخرين من كافة المحافظات بين الامانة العامة لمجلس الوزراء بين وزارة التربية بين غيرها وكثرة المخاطبات والكل يرمي الكرة في ملعب الآخر والموضوع هو لا يحتاج لا الى تخصيصات مالية ولا اضافات مالية وغير مخالف لقرار مجلس الوزراء رقم (١٣٠) الذي منع التعاقد ومنع التعاقدات الجديدة، الموضوع هو لأنه مقر في وزارة المالية سيادة الرئيس وفيه تخصيصات مالية مجرد أنه الاسماء التي لم تباشر والوظائف الشاغرة ممكن استبدالها بأسماء آخرين ولا يكلف الدولة أي مبالغ اضافية لأنه باعتبار هو مخصص سابقاً، أتمنى هذا الموضوع ملف كامل سيادة الرئيس سوف أوصله أليكم للمخاطبات كافة والمسؤولية الآن عند وزارة التربية، كتاب صريح و واضح من الامانة العامة انه وزارة التربية اذا كان هنالك حاجة لتشغيل هذه الاسماء فبإمكانها المضي وبدون اضافة تخصيصات مالية وهذا الموضوع لا يتطلب اي تخصيصات مالية لان باعتباره مقرر سابقاً.

الموضوع الاخير السيد رئيس الجلسة قضية حسم ملفات الفساد، السيد رئيس الجلسة كثيرة هي ملفات الفساد، الى الآن لم تحسم بعض ملفات الفساد تجاوز عمرها في الجهات التحقيقية وعند الجهات التحقيقية أكثر من (١٠) سنوات و (١٢) سنة وهنالك تقصير قد يكون تقصير من الجهات التنفيذية بإجراء التحقيق الاداري، يطلب قاضي التحقيق يطلب تحقيق اداري من الجهة المعنية، يا أما يكون التحقيق الاداري يعني يغلق الشكوى أو يتأخر لمدة سنة أو سنتين وتسويف متعمد الحقيقة، هذا الموضوع يجب أن يحسم سيادة الرئيس، توجيه من جنابكم من الرئاسة بالقضية على اعتبار الموجودة عند الرئاسة ويجب أن يكون حسم سريع لقضايا ملفات الفساد.

- النائبة زوزان علي صالح:-

الكثير من الفلاحين والمزارعين المقترضين تعرضوا الى ظروف صعبة وقاهرة خارج ارادتهم مثل احتلال داعش الارهابي، من ما اضطرهم الى هجرة أراضيهم أو مناطقهم، أو نتيجةً للعوامل البيئية كالجفاف والسيول والفيضانات أو الحرائق، نطالب الحكومة العمل على إطفاء هذه القروض ودعم الفلاحين بقروض جديدة مع توفير كافة المستلزمات الزراعية اللازمة لإنجاح مشاريعهم الزراعية التي سوف تؤدي في التالي الى زيادة النشاط الزراعي الذي يسهم في تنمية الاقتصاد الوطني للبلد.

- النائب شيروان جمال خضر الدوبرداني:-

بدايةً أشكر رئاسة مجلس النواب لتحديد يوم الثلاثاء القادم جلسة خاصة للاعتداءات الايرانية المتكررة على اقليم كردستان العراق، سيادة الرئيس الاعتداءات تتكرر يوم بعد يوم من قبل الجارة ايران تستبيح

السيادة العراقية وانتهاك الاعراف الدولية بتكرار قصفه الاراضي العراقية في اقليم كردستان، نطالب من الحكومة الاتحادية باتخاذ كافة الاجراءات الدبلوماسية والقانونية لإيقاف هذه الاعتداءات المتكررة وتسجيل شكوى رسمية لدى مجلس الامن والمنظمات الدولية، وفي حال تكرار الاعتداءات وهنالك اليوم حسم ما علمنا من بعض الاعلام بتصريح للسيد القائاني باجتياح بغداد واقليم كردستان، هذا أمر خطير جداً سيادة الرئيس يجب أن تتدخل رئاسة مجلس النواب والزملاء السيدات والسادة أعضاء مجلس النواب للوقوف على هذه التصريحات الخطيرة والتدخل المباشر والسريع لوقف أي اعتداء على الاراضي العراقية من أي دولة كانت المحيطة بالعراق للحفاظ على أمن المواطن وعلى سيادة وكرامة العراق.

- النائبة رقية رحيم محسن:-

بطلب من أهالي مدينتي في محافظة ميسان وبالأخص المناطق الجنوبية منها الحدودية وهي متضررة من جميع النواحي وبالأخص طرق المعيشة الصعبة بسبب جفاف الاهوار وأنتم تعلمون ذلك، لأن مهنتهم هي صيد الاسماك وتربية الحيوانات والزراعة، أتقدم لكم بإيصال صوت الاهالي بالشكوى على قائد عمليات محافظة ميسان محمد الزبيدي واسلوبه الغير شرعي في أداء واجباته وهو.

أولاً: ضرب عناصر من المنتسبين في الحشد الشعبي واهانتهم أمام المجتمع.

ضرب الطلاب في مدارسهم وسجنهم في غرف الحمامات، والمداهمات التي يقوم بها على بيوت ليست لها علاقة بأي صورة من الفساد بذريعة الامساك بالعناصر التي تعمل بالمتاجرة بالمخدرات، وعمله على توسعة العناصر المشتركة بالمتاجرة والتعاطي حيث يكلف بعض العناصر بالمتاجرة بين الاهالي ومن ثم الامساك بهم وهو يعلم بأنه هو من امرهم وهو سبب في كثرة المتعاطين للسموم، وبذلك فقد زاد في ضرر تلك المناطق، وكذلك عدم تعاونه مع مدير المخدرات وهو المسؤول الأول و منعه من دخول بعض المناطق بذريعة أنه ضمن مسؤولية الجيش، لا للمخدرات، وعدم تعاونه مع مدير المخابرات والذي يقوم بنفس الدور الأمني على ذلك العمل، وكذلك عدم استقبال النواب أخذ بالتوصيات واللقاء معهم، وكذلك طلب ضباطه ضمن المنطقة بمبالغ مالية من الأهالي مقابل إعفاءهم وإزالة أسماءهم من المخدرات حسب قول الأهالي، وقام بمهمة قصف في الطائرات في الشهر السابق على قرية البيضة والصخرة والتي تسببت في إصابة طفل بعمر (١٣) سنة وهو يرقد مشلولاً أثر اصابة القصف في أحدى مستشفيات البصرة ومنع أهله من إقامة الدعوى عليه لخوفهم منه وأخذ منهم تعهدات من عدم اقامة الدعوى عليه، وأخيراً وهو قائد شرطة مفصول من محافظة ميسان فكيف تم تعيينه كقائد عمليات بنفس المحافظة، كذلك أرجوا من حضراتكم اتخاذ اجراء قانوني بعد التأكد من كلامي وهنالك شهود من الاهالي واعفاءه من ذلك المنصب ومتابعة الموضوع لأنه موضوع حساس وخطير.

- النائبة نجوى حميد محمد:-

نحن كلجنة التربية واعلامنا بأن السنة الدراسية بدأت أكثر من شهر ولكن مدارسنا تعاني من شواغر في اختصاصات متعددة والمديريات العامة في جميع المحافظات يمتنعون عن اصدار أوامر ادارية للمحاضرين المجانيين، لذا نطلب من سيادتكم بمفاتحة وزارة التربية والايعاز الى جميع مديريات التربية

في جميع محافظات العراق بإصدار أوامر ادارية للمحاضرين المجانيين من خريجين كليات التربية حصراً وإن لم توجد اختصاصات معينة يستندون الى الكليات المساندة أو التي تكون من ضمن كليات التربية كالعلوم أو الآداب، ولكن أن نأخذ بنظر الاعتبار تعهد من المحاضرين المجانيين بالاستمرار في الدوام بعد اصدار أوامر ادارية بألقاء محاضراتهم وعند اقرار الموازنة سوف يكون لنا اتجاه أخر بتثمين جهودهم في سير العملية التربوية وخاصة المدارس ليس مثل باقي المؤسسات الحكومية لأنه لها سقف زمني محدد وثابت بإنهاء العام الدراسي، لكم جزيل الشكر بالاهتمام في هذا الموضوع لسير العملية التربوية في جميع مديريات التربية في محافظات العراق.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

بإمكانكم كلجنة التربية أن تقوموا بإعداد تقرير في هذا المجال وكذلك مخاطبة وزارة التربية بمضمون ما تم طرحه اليوم.

رفعت الجلسة.

رفعت الجلسة الساعة (٥:٠٠) مساءاً

****

****